د. فضل إلـهي

من صفات الداعية

اللين والرفق

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

الطبعة الثانية

١٤١٢هـ - ١٩٩١م

يطلب الكتاب في المملكة العربية السعودية من :

١ - مكتبة المعارف بالرياض.

٢ - مكتبة الحرمين بالرياض.

٣ - دار الخاني بالرياض.

٤ - مؤسسة الجريسي - الرياض، جدة، الدمام.

٥ - مكتبة دار السلام بالرياض.

وفي مصر من :

مكتبة ابن تيمية - القاهرة.

الناشر

إدارة ترجمان الإسلام سي / ٣٣٦. سيتلائيت تاؤن ججرانواله - باكستان

هاتف: ٧٥٥٢٢٥ / ٨٣٧٨١

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمـــة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونؤمن به ونتوكل عليه ونعوذ بالله من شرور أنفسنـا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فلا شك أن القلوب تميل إلى من يلين ويرفق بها. وقديماً قيل:

«ليكن وجهك بسطاً، وكلمتك لينة تكن أحبّ إلى الناس ممن يعطيهم عطاء»[1].

وتنفر الطبائع البشرية من الفظ الغليظ حتى ولو كان خير خلق الله تعالى ﷺ كما قال عز من قائل: **﴿ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضّوا من حولك﴾**[2]

والداعية في أمس الحاجة إلى التفاف الناس حوله، وإمالة القلوب إليه كي يُسمَع ويُستَجاب له، وتحلّيه بالرفق واللين مما يساعد ـ بفضل الله تعالى ـ في تحقيق ذلك.

إلى جانب ذلك، ينشأ عند كثير من المدعوّين نفور تجاه الداعية بسبب دعوته، وذلك لأنّه يخالف رغبات كثير منهم ويعارض شهواتهم حيث يحثّهم على فعل ما لا يرغبون فيه، ويحذّرهم عما يهوونه، لكن اتصاف الداعية بالرفق مما يساهم ـ بعون الله تعالى ـ في إزالة أو تقليل وتخفيف هذا النفور.

هذا، وقـد جاء في القرآن الكريم والسنة المطهّرة ما يبيّن ضرورة تحلّي الداعية بالرفق، كما قدّم إمام الدعاة وقدوتهم ﷺ نموذجاً مثاليًا لاستخدام الرفق في الدعوة إلى الله تعالى. وأكد كثير من علماء الأمة ضرورة اتصاف الداعية به.

---

(١) انظر كتاب الزهد هناد بن السري الكوفي، باب حسن الخلق، رقم الرواية ١٢٧٨، ٣/١٤٠.

(٢) سورة آل عمران / جزء من الآية ١٥٩.

إلى جانب ذلك هناك أحوال يُعدَل فيها عن الدعوة بالرفق واللين إلى الدعوة بالغلظة والشدّة، وقد دلّت عليها نصوص الكتاب والسنة، وبيَّنتها ووضّحتها مواقف دعوية للرسول الكريم ﷺ والصحابة والتابعين.

لكن رغم هذا كله يُوجَد لدى بعض الناس بسبب جهلهم أو تجاهلهم إهمال أو لبس حول هذا الموضوع من وجه أو أخر. ومن تلك الوجوه:

١ ـ لبس في تحديد المراد «بالدعوة بالرفق واللين» حيث جعله بعض الناس مرادفاً لـ«قلة المبالاة في الدين» أو «معاشرة الفاسق وإظهار الرضا بما هو فيه».

٢ ـ إهمال وتقصير في «الاتصاف بالرفق» أثناء الدعوة إلى الله تعالى.

٣ ـ حصر الدعوة في صورة واحدة، وهي «الدعوة بالرفق» وغضّ النظر عن الأحوال التي يُعدَل فيها من «الدعوة بالرفق» إلى «الدعوة بالشدّة».

٤ ـ المسارعة إلى «استعمال الشدّة في الدعوة» من غير التدبّر والنظر فيما سيترتّب عليه.

نظراً إلى ذلك عزمت ـ بفضل الله تعالى ـ على معالجة هذا الموضوع المهم في هذا البحث راجياً من السميع العليم أن يتقبّله ويجعله سبباً لإزالة اللبس والإهمال الموجودين لدى بعض الناس حول هذا الموضوع. ولم أجد ـ مع الاعتراف بقلة اطلاعي ـ من عالج هذا الموضوع بين دفّتي بحث أو كتاب واحد. نعم توجد درر منثورة حوله في بطون الكتب، وسعيت ـ بتوفيق العليم الحكيم ـ إلى تتبُّع تلك الدرر ونظمها في سلك واحد كي تسهل الإفادة منها إن شاء الله تعالى. وعنونتُ هذا البحث بـ «من صفات الداعية: اللين والرفق».

الأمور التي راعيتها في هذا البحث:

ومما راعيته ـ بفضل الله تعالى ـ أثناء إعداد هذا البحث ما يلي:

١ ـ كان المرجع الأساسي للبحث كتاب الله تعالى وسنة نبيِّه الكريم ﷺ.

٢ ـ نقلت الأحاديث الشريفة من مراجعها الأصلية، وذكرت حكم العلماء عليها إلا ما نقلته من الصحيحين حيث أجمعت الأمة على تلقيهما بالقبول.[1]

(١) انظر مقدمة النووي لشرحه على صحيح مسلم ص١٤، ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر للحافظ ابن حجر ص٢٩.

٣ ـ سعيت أثناء الاستدلال بالآيات الكريمة والأحاديث الشريفة إلى الاستفادة من كتب التفسير وشروح الحديث.

٤ ـ أوردت مواقف دعوية تتعلق بموضوع البحث لبعض الأنبياء السابقين، ولإمام الأنبياء وقائد المرسلين عليه وعليهم الصلاة والسلام، ولبعض الصحابة والتابعين رغبةً في إيضاح الفكرة، ولكنني لم أقصد حصر مواقفهم.

٥ ـ ذكرت أقوال بعض علماء الأمة حول الموضوع.

٦ ـ تحرّيت الرجوع إلى المراجع الأصلية لنقل مواقف الصحابة والتابعين، وأقوال علماء الأمة.

٧ ـ شرحت كلمات غريبة جاءت في الأحاديث والآثار رغبة في إتمام الفائدة إن شاء الله تعالى.

٨ ـ سجّلت معلومات وافية عن المراجع تسهيلاً لمن أراد الرجوع إليها.

خطة البحث:

وقد كانت خطة البحث على النحو التالي:

مقدمة

المبحث الأول	المراد باللين والرفق
المبحث الثاني	نصوص تبيّن ضرورة تحلّي الداعية باللين والرفق
المبحث الثالث	الدعوة بالرفق في سيرة إمام الدعاة وقدوتهم ﷺ
المبحث الرابع	أقوال العلماء حول ضرورة تحلّي الداعية بالرفق
المبحث الخامس	أحوال يُعدَل فيها عن الدعوة بالرفق إلى الدعوة بالشدة
المبحث السادس	ضرورة مراعاة ما يترتب على الدعوة بالشدّة
خاتمـــة	تشتمل على نتائج البحث وتوصية

الشكر والدعاء :

هذا، والشكر والحمد لله الأحد الصمد الذي أعانني على معالجة هذا الموضوع، ثم الشكر والتقدير لكل من ساهم بمشورة أو مناقشة حول الموضوع جزى الله تعالى الجميع عني خير الجزاء.

وأسأل الله العظيم ذا الجلال والإكرام الحيّ القيّوم أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم ويجعله ذخراً لي ولأبوي الكريمين يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، كما أسـألـه سبحانه وتعالى أن يجعله ذا نفع وخير للإسلام والمسلمين. وصلى الله تعالى على نبينا وآله وأصحابه وأتباعه وبارك وسلم.

المبحث الأول
المراد باللين والرفق

المراد باللين:

بيّن عدد من أئمة اللغة المراد باللين بذكر ضده، فقالوا: اللين: «ضد الخشونة»[1].

وقد جاءت مشتقات هذه الكلمة في القرآن الكريم؛ منها ما جاء في قوله تعالى: ﴿فبما رحمة من الله لنت لهم. . .﴾ الآية[2].

وقال الإمام ابن الجوزي أثناء تفسيره للآية: «قال قتادة: ومعنى ﴿لنت لهم﴾ لان جانبك، وحسن خلقك، وكثر احتمالك»[3].

وقال الإمام البغوي في تفسير الآية: ﴿لنت لهم﴾ «أي سهلت لهم أخلاقك وكثر احتمالك، ولم تسرع إليهم بالغضب فيما كان منهم يوم أحد»[4] وقريب من هذا ما قاله العلاّمة الخازن في تفسير الآية[5].

وقال الفخر الرازي في تفسير الآية: «اعلم أن لينه ﷺ مع القوم عبارة عن حسن خلقه مع القوم»[6].

وعلى ضوء كلام هؤلاء المفسرين نستطيع أن نقول: إن «اللين» يتضمّن لين

---

(١) انظر «الصحاح» للعلامة الجوهري، مادة «لين» ٢١٩٨/٦، و«المفردات في غريب القرآن» للإمام الراغب الأصفهاني، مادة «لين»، ص٤٥٧، و«مختار الصحاح» للإمام محمد بن أبي بكر الرازي، مادة «ل ي ن» ص٤٤٦، و«لسان العرب المحيط» للعلاّمة ابن منظور الإفريقي، مادة «لين» ٤٢٤/٣.

(٢) سورة آل عمران: جزء من الآية ١٥٩.

(٣) زاد المسير: ٤٨٦/١.

(٤) تفسير البغوي: ٣٦٥/١.

(٥) انظر تفسير الخازن: ٤٣٨/١.

(٦) التفسير الكبير: ٦١/٩.

الجانب، وحسن الخلق، وكثرة الاحتمال، وعدم الإسراع بالغضب والتعنيف إذا بدر من المسلمين خطأ.

المراد بالرفق:

بيَّن بعض أعلام اللغة المراد «بالرفق» أيضاً بذكر ضده، فقالوا: الرفق: «ضد العنف» وذكر آخرون له تعريفات ومفاهيم. فمنهم من قال:

«الرفق: هو لين الجانب»[٢].

ومنهم من قال:

«الرفق: هو لين الجانب ولطافة الفعل»[٣].

ومنهم من قال: الرفق: «لين الجانب، وهو خلاف العنف»[٤].

ومنهم من قال:

«الرفق: لين الجانب بالقول والفعل، والأخذ بالأسهل وضدّ العنف»[٥].

ونستفيد مما ذُكِر أن «الرفق» ضد العُنْف ويتضمّن لين الجانب، ولطافة القول والفعل، والأخذ بالأيسر.

المقصود باللين والرفق «المداراة» وليس «المداهنة»:

لا يظن أحد أنّ ما نحن بصدد الحديث عنه من ضرورة تحلّي الداعية باللين والرفق يقتضي أن يكون «مداهناً» حيث يلقى الفاسق المعلنَ بفسقه فيؤلفه ولا ينكر عليه ولو بقلبه[٦]، أو يرى منكراً ويقدر على دفعه ولم يدفعه حفظاً لجانب مرتكبه أو

---

(١) انظر «الصحاح»، مادة «رفق»، ٤/١٤٨٢، و«مختار الصحاح»، مادة «ر ف ق»، ص١٩١.
وانظر أيضاً «الأخلاق الإسلامية وأسسها» للشيخ عبدالرحمن حسن حبنكة الميداني حيث يقول فيه: «الرفق»: «هو ظاهرة خلقية يضادها العنف». (٢/٣٣٧).

(٢) انظر «غريب الحديث» للإمام أبي إسحاق الحربي، باب رفق، ٣/٣٥٤.

(٣) انظر «أساس البلاغة» للعلّامة الزمخشري، مادة «ر ف ق»، ص١٧١.

(٤) انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» للإمام ابن الأثير، مادة «ر ف ق»، ٢/٢٦٤، لسان العرب المحيط، مادة «ر ف ق»، ١/١٢٠٠.

(٥) انظر فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٠/٤٤٩، وعمدة القاريء للعلّامة العيني ٢٢/١١٣.

(٦) انظر عمدة القاريء: ٢٢/١٧١.

جانب غيره أو لقلة مبالاة في الدين[1]، أو ينافق ويرائي[2]، أو يترك بعض ما هو عليه من أمر الدين مما لا يرضاه الناس مصانعة لهم[3]، وذلك لأن المداهنة أمر محرّم، وهي ما رغب مشركو مكة المكرمة في وجودها عند النبي الكريم ﷺ. قال جل ثناؤه في معرض ذم أولئك: ﴿ودّوا لو تدهن فيدهنون﴾[4].

وبيّن رسول الله ﷺ سوء عاقبة المداهن في الحديث الذي رواه الإمام البخاري عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما يقول: قال النبي ﷺ: «مثل المدهن[5] في حدود الله والواقع فيها مثل قوم استهموا سفينة[6]، فصار بعضهم في أسفلها، وصار بعضهم في أعلاها. فكان الذين في أسفلها يمرّون بالماء على الذين في أعلاها، فتأذوا به. فأخذ فأساً فجعل ينقر[7] أسفل السفينة، فأتوه، فقالوا: مالك؟ قال: تأذيتم بي ولابدّ لي من الماء. فإن أخذوا على يديه[8] أنجوه ونجوّا أنفسهم، وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا أنفسهم»[9].

بل المقصود من اتصاف الداعية باللين والرفق أن تكون دعوته خالية من العنف، والخشونة، والقسوة، والشدّة، والجفاء، أو بعبارة أخرى أن تكون عنده «مداراة». ويؤكد هذا أن بعض المفسرين فسّروا قول الله تعالى لموسى وهارون عليهما السلام:

---

(١) انظر كتاب «التعريفات» للجرجاني ص٢٦٥.

(٢) انظر تفسير البغوي ٤/٣٧٧.

(٣) انظر التفسير الكبير ٣٠/٨٣.

(٤) سورة القلم: الآية ٩.

(٥) المدهن: من الإدهان: «وهو المحاباة في غير حق، وهو الذي يرائي، ويضيّع الحقوق، ولا يغيّر المنكر» (انظر فتح الباري ٥/٢٩٥، وعمدة القاري ١٣/٢٦٣).

(٦) (استهموا سفينة): اقترعوها أي أخذ كل واحد منهم سهماً أي نصيباً من السفينة بالقرعة (انظر المرجعين السابقين).

(٧) (ينقر): يحفر ليخرقها (انظر المرجعين السابقين).

(٨) (أخذوا على يديه): منعوه من النقر (انظر فتح الباري ٥/٢٩٥، وعمدة القاري ١٣/٢٦٣).

(٩) صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب القرعة في المشكلات، رقم الحديث ٢٦٨٦، ٥/٢٩٢-٢٩٣.

﴿فقولا له قولاً لينا﴾[1] بأن يداريا ويرفقا به.

يقول الإمام البغوي في تفسيره: ﴿فقولا له قولاً لينا﴾: «يقول داريا وارفقا به»[2] كما يؤكده ما ذكره بعض المفسرين في تفسير قوله تعالى: ﴿فبما رحمة من الله لنت لهم﴾[3]: «فيه الحث على اللين في القول والمداراة»[4].

و«المداراة» ـ كما يقول العلاّمة العيني: «هي الرفق بالجاهل الذي يستتر بالمعاصي واللطف به حتى يردّه عما هو عليه»[5].

وهي صفة مرغوبة وممدوحة في الشرع. وقد ذكر الإمام البخاري في صحيحه باباً بقوله «باب المداراة مع الناس» وذكر فيه حديثين يتبيّن من خلالهما تحلّيه ﷺ بهذه الصفة[6].

هذا، وقد بيّن بعض المحدّثين ـ جزاهم الله تعالى خيراً ـ الفرق بين المداراة والمداهنة. ومن أولئك العلاّمة ابن بطال حيث قال: «المداراة من أخلاق المؤمنين، وهي: «خفض الجناح للناس، ولين الكلمة، وترك الإغلاظ لهم في القول». وذلك من أقوى أسباب الألفة.

وظنّ بعضهم أن المداراة هي المداهنة فغلط، لأن المداراة مندوب إليها، والمداهنة محرّمة. والفرق أن المداهنة من الدهان: وهو الذي يظهر على الشيء ويستر باطنه. وفسّرها العلماء بأنها: «معاشرة الفاسق، وإظهار الرضا بما هو فيه من غير إنكار عليه».

والمداراة: «هي الرفق بالجاهل في التعليم، وبالفاسق في النهي عن فعله، وترك الإغلاظ عليه حيث لا يظهر ما هو فيه، والإنكار عليه بلطف القول والفعل، ولاسيّما إذا احتيج إلى تألّفه ونحو ذلك»[7].

---

(١) سورة طه / جزء من الآية ٤٤.

(٢) تفسير البغوي ٣/٢١٩.

(٣) سورة آل عمران / جزء من الآية ١٥٩.

(٤) انظر الإكليل في استنباط التنزيل للسيوطي ص٧٤.

(٥) عمدة القاري ٢٢/١٧١.

(٦) انظر صحيح البخاري. كتاب الأدب، ١٠/٥٢٧ـ٥٢٨.

(٧) نقلاً عن فتح الباري ١٠/٥٢٨.

المبحث الثاني

نصوص تبين ضرورة تحلي الداعية باللين والرفق

تمهيد:

وردت في القرآن الكريم والسنة المطهرة نصوص كثيرة تبيِّن ضرورة اتصاف الداعية باللين والرفق. فقد أمر الله تعالى نبيَّيه الكريمين موسى وهارون عليهما السلام بإلانة القول مع عدوه فرعون، كما أمر سبحانه سيِّد الأولين والآخرين ﷺ بالمجادلة بالتي هي أحسن، وبيَّن أن الناس يبتعدون وينفرون عمن يكون فظاً غليظاً حتى ولو كان خير خلق الله تعالى.

هذا، وقد أخبر الصادق المصدوق الناطق بالوحي ﷺ أنّ الرفق يزين الأمور، ودعا لمن رفق بأمته أن يرفق به الله تعالى، وبشّر صاحب رفق بإرادة الله الخير له، وبعونه سبحانه وعطائه. كما أوصى ﷺ من بعثهم إلى الناس بالتيسير والتبشير والابتعاد عن التعسير والتنفير، وأمر بتعليم الجاهل عند صدور خطأ منه بدل مؤاخذته وعقابه.

وسأعالج هذا الموضوع بعون الله تعالى في هذا المبحث تحت العناوين التالية:

أ - أمر الله تعالى موسى وهارون عليهما السلام بإلانة القول لفرعون.

ب - أمر الله تعالى نبيَّه الكريم ﷺ بالمجادلة بالتي هي أحسن.

ج - نفور الناس عمن يكون فظًّا غليظاً.

د - الرفق يزين الأمور.

هـ - دعاء المصطفى ﷺ لمن رفق بأمته.

و - البشارةالنبوية الكريمة لصاحب رفق.

ز - وصية النبي الكريم ﷺ من بعثهم بالتيسير والتبشير.

ح - أمر النبي الكريم ﷺ بالرفق بالجاهل.

أ ـ أمر الله تعالى موسى وهارون عليهما السلام بإلانة القول لفرعون:

أمـر الله عز وجـل نبييه الكـريمين موسى وهارون عليهما السلام بإلانة القول لفرعون أثناء دعوتهما له. قال تعالى: ﴿**اذهبا إلى فرعون إنه طغى فقولا له قولاً لينا لعلّه يتذكر أو يخشى**﴾[1].

وإذا كان موسى وهارون عليهما السلام ـ وهما من أحب خلق الله تعالى إليه ـ قد أُمِرا بإلانة القول مع عدو الله تعالى فرعون ـ وهو من أبغض خلق الله تعالى إليه ـ فما بال غيرهما من الدعاة مع الناس الآخرين.

وفي هذا الصدد يقول الإمام القرطبي: «فإذا كان موسى ـ عليه السلام ـ أُمِر[2] بأن يقـول لفرعون قولاً لَيِّناً فمن دونه أحرى بأن يقتدي بذلك في خطابه، وأمره بالمعروف في كلامه»[3].

ويقـول القـاضي أبوالسعود مبيِّنا حكمة هذا الأمر الإلهي الكريم: «فإن تليين القول مما يَكسر سورة عناد العتاة ويلين عريكة الطغاة»[4].

---

(١) سورة طه: الآيتان ٤٣-٤٤.

(٢) «فإذا كان موسى أُمِر»: ومعه هارون عليه السلام أيضاً أُمِر بذلك.

(٣) تفسير القرطبي ١١/٢٠٠، وانظر أيضاً مختصر تفسير ابن كثير حيث جاء فيه: «هذه الآية فيها عبرة عظيمة، وهو أنّ فرعون في غاية العتو والاستكبار، وموسى ـ عليه السلام ـ صفوة الله من خلقه إذ ذاك، ومع هذا أمر أن لا ـ يخاطب فرعون إلا بالملاطفة واللين» (٢/٤٨٢). وقد استدل بذلك الخليفة المأمون لما عنّفه واعظ، فقال: يارجل ارفق. فقد بعث الله من هو خير منك إلى من هو شر مني وأمره بالرفق، فقال: ﴿**فقولا له قولاً لينا لعلّه يتذكر أو يخشى**﴾ (انظر إحياء علوم الدين للغزالي ٢/٣٣٤).

(٤) تفسير أبي السعود ٦/١٧.

ب ـ أمر الله تعالى نبيه الكريم ﷺ بالمجادلة بالتي هي أحسن :

أمر الله سبحانه وتعالى أكرم الأولين والآخرين من خلقه ﷺ أن يجادل بالتي هي أحسن حيث قال عز من قائل: ﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن﴾[1].

«والمجادلة بالتي هي أحسن» هي ـ كما يقول العلاّمة الزمخشري ـ «بالطريقة التي هي أحسن طرق المجادلة من الرفق واللين من غير فظاظة ولا تعنيف»[2].

وجاء هذا التوجيه الرباني أيضاً له ﷺ ولأمته عند ذكر مجادلة أهل الكتاب في قوله سبحانه وتعالى: ﴿ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن﴾[3].

ويقول العلاّمة الآلوسي في تفسيره: (إلا بالتي هي أحسن) أي بالخصلة التي هي أحسن كمقابلة الخشونة باللين، والغضب بالكظم، والمشاغبة بالنصح، والثورة بالأناة كما قال سبحانه: ﴿ادفع بالتي هي أحسن﴾[4].

جـ ـ نفور الناس ممن يكون فظا غليظا :

بيّن اللطيف الخبير سبحانه وتعالى أن النّاس ينصرفون عمن يكون جافياً قاسياً مهما عظم شأنه وكثرت فضائله. قال عز وجل: ﴿فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت

---

(١) سورة النحل: جزء من الآية ١٢٥.

(٢) تفسير «الكشاف» ٢/٤٣٥، وانظر أيضاً تفسير البيضاوي ١/٥٦١، وتفسير أبي السعود ٥/١٥١، وروح المعاني ١٤/٢٥٤، وتفسير القاسمي ١٠/١٧٧، وتفسير أضواء البيان للشيخ الشنقيطي حيث يقول فيه: «أمر الله جل وعلا نبيّه ﷺ في هذه الآية الكريمة أن يجادل خصومه بالطريق التي هي أحسن طرق المجادلة من إيضاح الحق بالرفق واللين» (٣/٣٨٥).

(٣) سورة العنكبوت: جزء من الآية ٤٦.

(٤) روح المعاني ٢١/٢، وانظر أيضاً تفسير «الكشاف» ٣/٢٠٧ـ٢٠٨، وتفسير أبي السعود ٤/٤٢، وتفسير القاسمي ١٣/١٥٣.

فظاً[1] غليظ القلب[2] لانفضوا[3] من حولك ﴾[4]

يقول السيد محمد رشيد رضا: لأنهما ـ الفظاظة والغلظة ـ من الأخلاق المنفِّرة للناس لا يصبرون على معاشرة صاحبهما وإن كثرت فضائله ورُجيت فواضله بل يتفرقون ويذهبون من حوله، ويتركونه وشأنه لا يبالون ما يفوتهم من منافع الإقبال عليه، والتحلّق حواليه، وإذاً لفاتتهم هدايتك، ولم تبلغ قلوبهم دعوتك[5]

وينبغي أن يقف الداعية طويلاً عند هذه الآية الكريمة. إذا كانت خشونة الكلام وغلظة القلوب مما يجعل الناس يفرّون وينفرون من أكرم الأولين والآخرين على الله تعالى وحبيب رب العالمين ﷺ ـ إن وجدتا فيه ـ فكيف بمن عداه إذا كان فظًّا غليظ القلب؟

وقد قال بعض المفسرين: «ثمرة الآية وجوب التمسك بمكارم الأخلاق وخصوصاً لمن يدعو إلى الله ويأمر بالمعروف»[6].

د ـ الرفق يزين الأمور:

بيَّن رسول الله ﷺ أن وجود رفق في أمر يزينه وفقدانه يشينه. فقد روى الإمام مسلم عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «إن الرفق لا يكون في شيء إلا

(١) (فظا) جافيا (انظر تفسير الكشاف ١/٤٧٤).

(٢) (غليظ القلب): قاسيه (انظر المرجع السابق ١/٤٧٤).
وقال القرطبي: وغلظ القلب: عبارة عن تجهُّم الوجه، وقلة الانفعال في الرغائب، وقلة الإشفاق والرحمة.(تفسير القرطبي ٤/٢٤٩).

(٣) (لانفضّوا من حولك): قال ابن عباس رضي عنهما في تفسيره: «انصرفوا عنك». (انظر تفسير الطبري، رقم الأثر ٨١٢٣، ٤/٣٤٢.
وقال الزمخشري في تفسيره: «تفرقوا عنك حتى لا يبقى حولك أحد منهم» (تفسير «الكشاف» ١/٤٧٤).

(٤) سورة آل عمران: جزء من الآية ١٥٩.

(٥) انظر تفسير المنار ٤/١٩٩.

(٦) انظر تفسير القاسمي ٤/٢٧٩.

زانه، ولا يُنْزَعُ من شيء إلا شانه»[1].

لذا فإن وجود الرفق في الدعوة مما يزينها، فتصير به أبلغ في استمالة القلوب وحصول المقصود، وفقدانه فيها مما يشينها.

هـ - دعاء المصطفى ﷺ لمن رفق بأمته:

لقد دعا النبي الكريم ﷺ لمن رفق بأمته. فقد روى الإمام أحمد عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «اللهم من رفق بأمتي فارفق به، ومن شقّ عليهم فشقّ عليه».[2]

فالداعية من أولى الناس بالحرص على نيل دعاء النبي الكريم ﷺ، وذلك بالرفق بأمته من خلال الدعوة إلى الله تعالى.

و - البشارة النبوية الكريمة لصاحب رفق:

أخبر الناطق بالوحي الصادق المصدوق ﷺ بالأجر العظيم الذي يناله صاحب رفق من عند بارئه سبحانه وتعالى.

ومن ذلك أنّه ﷺ بيّن أنّ وجود رفق في قوم لهو دليل على أنّ الله تعالى أراد بهم

---

(١) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، رقم الحديث ٢٥٩٤، ٤/٢٠٠٤.

(٢) الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل، كتاب الأخلاق الحسنة، باب الترغيب في الرفق وما جاء به، ١٩/٨٥.
ورواه أيضاً الإمام وكيع في «كتاب الزهد»، باب الرفق، رقم الرواية ٤٦٢، ٣/٧٧٩.
وللحديث أصل في صحيح مسلم ولفظه: «اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشقّ عليهم، فاشقق عليه. ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم، فارفق به» (كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم، رقم الحديث ١٨٢٨، ٣/١٤٥٨).

خيراً. فقد روى الإمام البزار عن جابر رضي الله عنه أنّ النبي ﷺ قال: «إذا أراد الله بقوم خيراً أدخل عليهم الرفق»[1].

كما بشّر ﷺ أنّ الله تعالى يعين على الرفق ما لا يعينه على العنف. فقد روى الإمام الطبراني عن خالد بن معدان عن أبيه رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الله رفيق يحبّ الرفق ويرضاه، ويعين عليه ما لا يعين على العنف»[2].

وأخبر عليه الصلاة والسلام أنه سبحانه وتعالى يعطي على الرفق ما لا يعطي على ما سواه. فقد روى الإمام مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «يا عائشة، إنّ الله رفيق يحبّ الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف[3]، وما لا يعطي على ما سواه»[4].

ويقول القاضي عياض في شرح الحديث: معناه يتأتي به من الأغراض ويسهل به المطالب ما لا يتأتي بغيره»[5].

ولذا فإنّ الدعوة تحقّق بالرفق ـ بفضل الله تعالى ـ من نتائج مفيدة ما لاتحققه بغيره.

فحريّ بالداعية أن يكون رفيقاً في دعوته كي يحظى بإرادة الله الخير له، ويجد عونه سبحانه وتعالى وعطاءه، وتحقّق دعوته ـ بفضل الله ـ بالرفق ثمرات لا تحقق بغيره.

ويقول شيخ الإسلام مبيِّناً ضرورة «الرفق» في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ولابدّ في ذلك، كما قال النبي ﷺ: «ماكان الرفق في شيء إلا زانه، ولا كان العنف

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، كتاب الأدب، باب في الرفق، ٨/١٩. وقال الحافظ الهيثمي: «رواه البزار ورجاله رجال الصحيح» (المرجع السابق ٨/١٩).

(٢) المرجع السابق ٨/١٨-١٩. وقال الحافظ الهيثمي: «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح» (المرجع السابق ٨/١٩).

(٣) العنف: بضم العين وفتحها وكسرها، والضم أفصح وأشهر، وهو ضد الرفق (انظر شرح النووي ١٦/١٤٤).

(٤) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، رقم الحديث ٢٥٩٣، ٤/٢٠٠٣-٢٠٠٤.

(٥) نقلاً شرح النووي ١٦/١٤٥.

في شيء إلا شانه» وقال ﷺ: «إن الله رفيق، يحب الرفق في الأمر كله، ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف»[1].

ز - وصية النبي الكريم ﷺ من بعثهم بالتيسير والتبشير:

ومما يدل على ضرورة تحلّي الداعية بالرفق واللين أن الرؤوف الرحيم ﷺ لمّا بعث أباموسى الأشعري ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما إلى اليمن أوصاهم بالتيسير والتبشير ونهاهم عن التعسير والتنفير. فقد روى الشيخان عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: لما بعثه رسول الله ﷺ ومعاذ بن جبل قال لهما: «يسِّرا ولا تعسِّرا، وبشِّرا ولا تنفِّرا، وتطاوعا»[2].

ولم يقتصر ﷺ على الأمر بالتيسير والتبشير بل نهى عن التعسير والتنفير، وهذا يقتضي استمرار التيسير والتبشير في جميع الأحوال، وانتفاء ضديهما في جميع الأحوال كذلك. وفي هذا الصدد يقول الإمام النووي: «إنما جمع في هذه الألفاظ بين الشيء وضده لأنه قد يعلمهما في وقتين. فلو اقتصر على «يسِّروا» لصدق ذلك على من يسّر مرة أو مرات وعسّر في معظم الحالات. فإذا قال: ولا تعسِّروا انتفى التعسير في جميع الأحوال ومن جميع وجوهه. وهذا هو المطلوب وكذا يقال في: «يسِّرا ولا تنفرا»[3].

ولم يكن الأمر النبوي الكريم هذا خاصًّا بأبي موسى الأشعري ومعاذ رضي الله عنهما عند بعثهما إلى اليمن، بل هكذا كانت سنّته المباركة عند بعثه أحداً من أصحابه. فقد روى الإمام مسلم عن أبي موسى رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا

---

(١) كتاب «الأمر المعروف والنهي عن المنكر» ص٢٩.

(٢) متفق عليه. صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب قول النبي ﷺ: يسّروا ولا تعسروا وكان يحب التخفيف والتسري على الناس، رقم الحديث ٦١٢٤، ٥٢٤/١٠. وصحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير، رقم الحديث ١٧٣٣، ١٣٥٩/٣، واللفظ للبخاري.

(٣) شرح النووي ٤١/١٢.

بعث أحدا من أصحابه في بعض أمره، قال: «بشِّروا ولا تنفِّروا، ويسِّروا ولا تعسِّروا»[1].

هذا، ولا شك أن التيسير والتبشير من الرفق بالناس[2].

د - أمر النبي الكريم ﷺ بالرفق بالجاهل:

ومما يتجلّى فيها ضرورة تحلّي المرء المسلم في الدعوة والتعليم بالرفق واللين أنه ﷺ نهر الشخص الذي ضرب الآكل بسبب الجوع والجهل من بستانه بغير إذنه، وأخذ ثوبه. كما أخبره ﷺ أنّه كان عليه إطعام الجائع وتعليم الجاهل، وأمره بردّ ثوبه إليه. فقد روى الإمام ابن ماجة عن عبّاد بن شرحبيل (رجل من بني غُبَر) رضي الله عنه قال: أصابنا عام مخمصة[3]، فأتيت المدينة، فأتيت حائطاً من حيطانها. فأخذت سنبلاً ففركته[4]، وأكلته وجعلته في كسائي.

فجاء صاحب الحائط فضربني وأخذ ثوبي. فأتيت النبي ﷺ فأخبرته، فقال للرجل: «ماأطعمته إذ كان جائعاً أو ساغباً[5] ولا علّمته إذ كان جاهلاً؟».

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير، رقم الحديث ١٧٣٢، ٣/١٣٥٨.

(٢) انظر «الأخلاق الإسلامية وأسسها» حيث جاء فيه: «ومعلوم أن التيسير من الرفق بالناس» (٢/٣٣٩).

(٣) (مخمصة): أي الجوع والمجاعة (انظر النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة «خمص» ١/٨٠.

(٤) (ففركته): أي أخرجته ما فيه من الحبوب. (انظر تعليق الشيخ زهير الشاويش على صحيح سنن ابن ماجة ٢/٣١).

(٥) أو ساغبا: أي جائعاً. وقيل لا يكون السَغَب إلا مع التعب (انظر النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة «سغب»، ٢/٣٧١.

فأمره النبي فردّ إليه ثوبه، وأمر له بوسق[1] من طعام، أو نصف وسق[2].

ولم يقف الرسول الكريم ﷺ - كما هو ظاهر من الحديث - عند وصيّة الضارب بإطعام الجائع، وتعليم الجاهل، وردّ الثوب، بل أمر أيضاً بستين صاعاً أو ثلاثين صاعاً من طعام للمضروب. إنه حقاً بُعِث رحمة للعالمين وهو بالمؤمنين رؤوف رحيم صلوات ربي وسلامه عليه.

---

(١) الوسق: بالفتح. ستون صاعاً (انظر النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة «وسق»، ٥/١٨٥).

(٢) سنن ابن ماجة، كتاب التجارات، باب من مرّ على ماشية قوم أو حائط، هل يصيب منه؟، رقم الحديث ٢٣١٩، ٢/٣٥ (المطبوع بتحقيق د. الأعظمي). وقال عنه الشيخ الألباني: «صحيح» (صحيح سنن ابن ماجة، رقم الحديث ١٨٦١، ٢/٣١).

المبحث الثالث

الدعوة بالرفق في سيرة إمام الدعاة وقدوتهم ﷺ

تمهيد:

من رحمة الله تعالى على حبيبه المصطفى ﷺ وعلى أمته أن جعله ليناً رفيقاً، ورؤوفاً رحيماً، ولم يجعله جافياً غليظاً. قال تعالى: ﴿فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك﴾[1] وقال عز من قائل عنه أيضاً: ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم﴾[2].

وقد بلغ تميّزه بالتحلّي بتلك الصفات السامية الكريمة حتى جاء ذكرها في التوراة كصفات بارزة ومميزة له. فقد روى الإمام البخاري عن عطاء بن يسار قال: لقيت عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قلت: «أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة». قال: أجل، والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن: ياأيها النبي إنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا حرزاً للأميين، أنت عبدي ورسولي، سمّيتك المتوكل، ليس بفظ ولا غليظ، ولا سخاب[3] في الأسواق، ولا يدفع بالسيئة، ولكن يعفو ويغفر. . .»[4].

وتتجلى رأفته، ورحمته، وشفقته، ولطفه، ولينه، ورفقه في دعوته. وما أكثر مواقفه الدعوية التي تدل على ذلك. وسأذكر في هذا المبحث بعون الله تعالى بعضاً منها مع بيان أثرها، وذلك تحت العناوين التالية:

أ ـ رفقه ﷺ بمن كانت يده تطيش في الصحفة وأثر ذلك.

ب ـ رفقه ﷺ بالمرأة التي كانت تبكي عند قبر وأثر ذلك.

---

(١) سورة آل عمران: جزء من الآية ١٥٩.

(٢) سورة التوبة: الآية ١٢٨.

(٣) سخّاب: من السخب: وهو رفع الصوت بالخصام (انظر فتح الباري ٤/٣٤٣).

(٤) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب كراهية السَّخَب في الأسواق، جزء من الحديث ٢١٢٥. ٤/٣٤٢-٣٤٣.

ج ـ لطفه ﷺ بمن تحدّث في الصلاة وثمرته.

د ـ رفقه ﷺ بالأعرابي الذي بال في المسجد وأثر ذلك.

هـ ـ لينه ﷺ بمن جاء يستأذن في الزنا ونتيجته.

و ـ رأفته ﷺ بمن أصاب من امرأته قبل أداء كفارة الظهار وأثرها.

ز ـ ملاطفته ﷺ مع ثمامة بن أثال رضي الله عنه وأثرها.

أ ـ رفقه ﷺ بمن كانت يده تطيش في الصحفة وأثر ذلك:

فقد روى الإمام مسلم عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما يقول: كنت غلاماً[1] في حجر رسول الله ﷺ[2]، وكانت يدي تطيش[3] في الصحفة[4]، فقال لي رسول الله ﷺ: «ياغلام سمّ الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك»[5].

ما أرفق النبي الكريم ﷺ في دعوته باليتيم الذي كان في تربيته وتحت نظره! وفي رواية عند أبي داود أنه ﷺ قال له:

«أدْن منّي، فسمِّ الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك»[6].

---

(١) (غلاما): أي دون البلوغ. يُقال للصبي من حين يُولَد إلى أن يبلغ غلام. (عمدة القاري ٢١/٢٩).

(٢) (حَجْر رسول الله ﷺ): بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم، أي في تربيته وتحت نظره، وأنه يربّيه في حضنه تربية الولد. (فتح الباري ٩/٥٢١).

(٣) (تطيش): تتحرك وتمتد إلى نواحي الصحفة ولا تقتصر على موضع واحد (شرح النووي ١٣/١٩٣).

(٤) (الصحفة): ما تشبع خمسة ونحوها، وهي أكبر من القصعة. (فتح الباري ٩/٥٢٢).

(٥) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، رقم الحديث ٢٠٢٢، ٣/١٥٩٩.

(٦) انظر مختصر سنن أبي داود للمنذري، كتاب الأطعمة، باب الأكل باليمين، رقم الحديث ٣٦٢٩، ٥/٣٠٤. ورواه أيضاً الإمام الترمذي. ولفظه: «ادن يابُنَيَّ. . الحديث» بلفظ «يا» قبل «بنيّ» (انظر صحيح سنن الترمذي» أبواب الأطعمة، باب ما جاء في التسمية على الطعام، رقم الحديث ١٥١٢، ٢/١٦٧).

إن تفضُّله ﷺ على عمر رضي الله عنه بإدنائه من نفسه الكريمة ثم مخاطبته بـ«بُنيَّ» ليزيد الرفق لطفاً وكرماً. وكيف كان أثر هذه الدعوة المقرونة بالرفق واللطف والكرم؟ فلنسمع ما يقوله عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما نفسه: «فمازالت تلك طِعمتي بعد»[1] [2]

ب - رفقه ﷺ بالمرأة التي كانت تبكي عند قبر وأثر ذلك:

فقد روى الإمام البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «مر النبي ﷺ بامرأة تبكي عند قبر فقال: «اتّقي الله واصبري».

قالت: «إليك عنّي فإنّك لم تُصَبْ بمصيبتي». ولم تعرفه.

فقيل لها: إنّه النبي ﷺ. فأتت النبي ﷺ فلم تجد عنده بوّابين. فقالت: «لم أعرفك».

فقال: «إنما الصبر عند الصدمة الأولى»[3].

يقول العلامة العيني أثناء بيانه ما يُستَفاد من هذا الحديث: فيه ما كان عليه الصلاة والسلام من التواضع والرفق بالجاهل، وترك مؤاخذة المصاب، وقبول اعتذاره[4].

وكيف كان أثر هذا التعامل النبوي الكريم اللطيف على المرأة نفسها؟ فلنقرأ ما رواه الإمام مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: فلما ذهب النبي الكريم ﷺ قيل لها: إنه رسول الله، فأخذها مثلُ الموت. فأتت بابه... الحديث[5].

---

(١) (فما زالت تلك طعمتي بعد): بكسر الطعاء، أي صفة أكلي أي: لزمت ذلك وصار عادة لي (فتح الباري ٩/٥٢٣).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأطعمة، باب التسمية على الطعام والأكل باليمين، رقم الحديث ٥٣٧٦، ٩/٥٢١.

(٣) المرجع السابق، كتاب الجنائز، باب زيارة القبور، رقم الحديث ١٢٨٣، ٣/١٤٨.

(٤) انظر عمدة القاري ٨/٦٨، وانظر أيضاً فتح الباري ٣/١٥٠.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى، رقم الحديث ٩٢٦ باختصار، ٢/٦٣٧.

يقول الحافظ ابن حجر في شرح قول أنس رضي الله عنه: «فأخذها مثل الموت» أي من شدّة الكرب الذي أصابها لما عرفت أنه ﷺ خجلاً منه ومهابة»[1].

جـ ـ لطفه ﷺ بمن تحدّث في الصلاة وثهرته:

فقد روى الإمام مسلم عن معاوية بن الحكم السُلَمي رضي الله عنه قال: بينا أنا أصلّي مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم، فقلت: «يرحمك الله». فرماني القوم بأبصارهم، فقلت: واثكل أمياه[2]! ما شأنكم تنظرون إليّ؟

فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يصّمتونني لكني سكت.

فلما صلى النبي ﷺ فبأبي هو وأمي، ما رأيت معلّماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه. فوالله! ماكهرني[3] ولا ضربني ولا شتمني قال: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس. إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن» أو كما قال رسول الله ﷺ[4].

يقول الإمام النووي تعليقاً على الحديث الشريف: «فيه بيان ماكان عليه رسول الله ﷺ من عظيم الخلق الذي شهد الله تعالى له به، ورفقه بالجاهل ورأفته وشفقته عليه. وفيه التخلّق بخلقه ﷺ في الرفق بالجاهل وحسن تعليمه واللطف به وتقريب الصواب إلى فهمه»[5].

وماذا كانت نتيجة الرفق واللطف مع الرجل؟ نقرأ بقية القصة يحدثنا الرجل نفسه.

---

(١) فتح الباري ٣/١٤٩.

(٢) (واثكل أمياه): الثكل بضم الثاء وإسكان القاف، وبفتحهما جميعاً لغتان كالبُخْل والبَخَل، حكاهما الجوهري وغيره: وهو فقدان المرأة ولدها.
وأمياه: بكسر الميم (انظر شرح النووي ٥/٢٠).

(٣) (كهرني): القهر والكهر والنهر متقاربة: أي ما قهرني ولا نهرني. (انظر تعليقات الشيخ محمد فؤاد عبدالباقي على صحيح مسلم ١/٣٨١).

(٤) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، رقم الحديث ٥٣٧، ١/٣٨١-٣٨٢.

(٥) شرح النووي ٥/٢٠.

«قلت: «يارسول الله! إني حديث عهد بجاهلية[1] وقد جاء الله بالإسلام، وإن منا رجالاً يأتون الكهان».

قال: «فلا تأتهم».

قال: «ومنّا رجال يتطيرون».

قال: «ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدنهم»[2].

قال: قلت: «ومنا رجال يخطون».

قال: «كان نبي من الأنبياء يخط، فمن وافق خطه فذاك»[3][4].

قد أثّر الرفق في معاوية بن الحكم السُّلمي رضي الله عنه وأدرك أن ما صدر منه كان بسبب قرب عهـده بالجاهلية، فبدأ يستفسر عن الأمور التي كانت شائعة في الجاهلية كي يتمكّن من اجتنابها ـ إن كانت محرّمة ـ بدل أن تظهر منه فيُنكر عليه.

وليس هذا فحسب، بل عزم على كفارة خطأ قد كان صدر منه، بصورة يستغرب المرء التحوّل العظيم الذي يشاهده في شخصيته. فلنسمع منه وهو ـ رضي الله عنه ـ يحدّث قصته:

«قال: وكانت لي جارية ترعى غنماً لي قبل أحد والجوانية[5]، فاطلعت ذات يوم

---

(١) ما أسرع الرفق أثراً! يا ليتنا نعي هذه الحقيقة! عُومل الرجل بالرفق وفُهِّم باللين، فأدرك حقيقة تصرّفه ومنبعه ومنشأه وظهر ذلك في قوله: «يارسول الله! إني حديث عهد بالجاهلية».

(٢) (فلا يصدنّهم): وفي رواية «فلا يصدنكم»: ومعناه: «أن الطيرة شيء تجدونه في نفوسكم ضرورة ولا عتب عليكم في ذلك فإنه غير مكتسب لكم ولكن لا تمتنعوا بسببه من التصرف في أموركم فهذا هو الذي تقدرون عليه وهو مكتسب لكم» (شرح النووي ٥/٢٢-٢٣).

(٣) (فمن وافق خطه فذاك): معناه من وافق خطه فهو مباح له ولكن لا طريق لنا إلى العلم اليقيني بالموافقة فلا يباح، والمقصود أنه حرام لأنه لا يباح إلا بيقين الموافقة وليس لنا يقين بها. (انظر شرح النووي ٥/٢٣) واتفق العلماء على النهي عنه الآن (انظر المرجع السابق ٥/٢٣).

(٤) صحيح مسلم ١/٣٨٣.

(٥) (الجوّانيّة): بفتح الجيم وتشديد الواو وبعد الألف نون مكسورة ثم ياء مشددة. وهي مكان بقرب أحد شمالي المدينة المنورة (انظر شرح النووي ٥/٢٣).

فإذا الذيب قد ذهب بشاة من غنمها، وأنا رجل من بني آدم آسف[1] كما يأسفون لكنّي صككتها[2] صكة. فأتيت رسول الله ﷺ فعظّم ذلك عليّ، قلت: يارسول الله أفلا أعتقها؟

قال: «ائتني بها».

فأتيته بها فقال لها: «أين الله»؟

قالت: «في السماء».

قال: «من أنا»؟

قالت: «أنت رسول الله».

قال: «أعتقها فإنها مؤمنة»[3].

د ـ رفقه ﷺ بالأعرابي الذي بال في المسجد وأثر ذلك:

فقد روى الإمام مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: بينما نحن في المسجد مع رسول الله ﷺ إذ جاء أعرابي فقام يبول في المسجد، فقال أصحاب رسول الله ﷺ: مه مه[4].

قال رسول الله ﷺ: «لا تزرموه[5]، دعوه[6]».

فتركوه حتى بال، ثم إن رسول الله ﷺ دعاه فقال له: «إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر، إنما هي لذكر الله عز وجل والصلاة وقراءة القرآن» أو كما قال رسول الله ﷺ.

---

(١) آسَف: بفتح السين أغضب (انظر شرح النووي ٥/٢٤).

(٢) (صككتها): أي لطمتها (المرجع السابق ٥/٢٤).

(٣) صحيح مسلم ١/٣٨٢.

(٤) (مه مه): هي كلمة زجر، ويقال «به به». قال العلماء: هو اسم مبني على السكون، معناه: اسكت. وقال صاحب المطالع: قيل أصلها: «ماهذا» ثم حذف تخفيفاً. وتقال مكررة «مه مه»، وتقال فرده «مه». (انظر شرح النووي على صحيح مسلم ٣/١٩٣).

(٥) (لا تزرموه): لا تقطعوا، والإزرام القطع. (انظر المرجع السابق ٣/١٩٢).

(٦) (دعوه): اتركوه.

قال: فأمر رجلاً من القوم فجاء بدلو من ماء فشنّه[1] عليه[2].

ما أرفق النبي الكريم ﷺ بالجاهل! يقول الإمام النووي: «وفيه الرفق بالجاهل وتعليمه ما يلزمه من غير تعنيف ولا إيذاء إذا لم يأت بالمخالفة استخفافاً أو عناداً»[3]. وكيف كان وَقْعُ هذا التعليم المقرون بالرفق على قلب الأعرابي؟ إننا نلاحظه في قول الأعرابي الذي نقله الإمام ابن ماجة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

فقال الأعرابي بعد أن فقِه: فقال إليّ[4]، بأبي وأمي فلم يؤنّب ولم يسبّ، فقال: «إن هذا المسجد لايُبال فيه، إنما بُني لذكر الله وللصلاة»[5].

سبحان الله! يفدي أبويه على رسول الله ﷺ قبل أن يخبر الناس بما قاله ﷺ له. ما الّذي حمله على هذا؟ إنه التعليم المقرون بالرفق بفضل الله تعالى.

هـ - لينه ﷺ بمن جاء يستأذن في الزنا ونتيجته:

روى الإمام أحمد عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: إن فتى شاباً أتى النبي ﷺ فقال: يارسول الله ائذن لي بالزنا.

فأقبل القوم عليه فزجروه وقالوا: مه مه.

فقال: «ادنه».

فدنا منه قريبا قال: فجلس.

قال: «أتحبه لأمك»؟

---

(١) فشنّه: فصبّه (انظر شرح النووي ٣/١٩٣).

(٢) صحيح مسلم، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد، وأن الأرض تطهر بالماء من غير حاجة إلى حفرها، رقم الحديث ٢٨٥، ١/٢٣٧.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم، ٣/١٩١.

(٤) في رواية عند ابن حبان: «فقام إلى رسول الله ﷺ» (انظر موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، كتاب الطهارة، باب طهارة المسجد من البول، رقم الرواية ٢٤٦، ص٨٤).

(٥) سنن ابن ماجه، أبواب الطهارة، باب «الأرض يصيبها بول كيف يغتسل؟»، رقم الحديث ٥٥١، ١/٩٩. وقال الشيخ الألباني عن الحديث: «حسن صحيح» (انظر صحيح سنن ابن ماجه ١/٨٧).

قال: «لا، والله! جعلني الله فداءك».

قال: «ولا الناس يحبونه لأمهاتهم».

قال: «أفتحبّه لابنتك»؟

قال: «لا، والله! يارسول الله جعلني الله فداءك».

قال: «ولا الناس يحبونه لبناتهم».

قال: «أفتحبّه لأختك»؟

قال: «لا، والله! جعلني الله فداءك».

قال: «ولا الناس يحبونه لأخواتهم».

قال: «أفتحبه لعمتك»؟

قال: «لا، والله! جعلني الله فداءك»

قال: «ولا الناس يحبونه لعماتهم».

قال: «أفتحبه لخالتك»؟

قال: «ولا، والله! جعلني الله فداءك».

قال: «ولا الناس يحبونه لخالاتهم».

قال: فوضع يده عليه، وقال: «اللهم اغفر ذنبه، وطهر قلبه، وحصن فرجه» فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء[1].

وكيف أثر النصح بالرفق واللين على الشاب؟ لم يكن يلتفت الشاب إلى شيء بعد ذلك، وهو الذي كان قد جاء يستأذن في الزنا.

و - رأفته ﷺ بمن أصاب من امرأته قبل أداء كفارة الظهار:

ومن أمثلة رفقه ﷺ في الدعوة تعامله مع سلمة بن صخر الأنصاري رضي الله عنه الذي أصاب من زوجته بعد الظهار قبل أداء الكفارة، ثم قدم إليه ﷺ يخبره

---

(١) مسند الإمام أحمد ٥/٢٥٦-٢٥٧ وقال الشيخ زين الدين العراقي عن الحديث: رواه أحمد بإسناد جيد، رجاله رجال الصحيح» (هامش إحياء علوم الدين ٢/٣٣٤).

بأمره. فقد روى الإمام أحمد عن سلمة بن صخر الأنصاري رضي الله عنه قال: كنت امرءا قد أوتيت من جماع النساء ما لم يؤت غيري. فلما دخل رمضان تظاهرت من امرأتي حتى ينسلخ رمضان فرقاً من أن أصيب في ليلتي شيئاً فأتتابع[1] في ذلك إلى أن يدركني النهار، وأنا لا أقدر أن أنزع.

فبينا هي تخدمني إذ تكشف لي منها شيء، فوثبت عليها. فلما أصبحت غدوت على قومي فأخبرتهم خبري، وقلت لهم: «انطلقوا معي إلى النبي ﷺ فأخبره بأمري».

فقالوا: «لا، والله، لا نفعل، نتخوّف أن ينزل فينا قرآن، أو يقول فينا رسول الله ﷺ يتبقى علينا عارها، ولكن اذهب أنت فاصنع ما بدا لك».

قال: «فخرجت فأتيت النبي ﷺ فأخبرته خبري، فقال لي: «أنت بذاك؟»[2].

فقلت: «أنا بذاك».

فقال: «أنت بذاك؟».

فقلت: «أنا بذاك».

فقال: «أنت بذاك؟».

قلت: «نعم، هاأنذا فامض فيّ حكم الله عز وجل فإني صابر له».

قال: «اعتق رقبة».

قال: فضربت صفحة رقبتي بيدي، وقلت: «لا، والذي بعثك بالحق ما أصبحت أملك غيرها».

قال: «فصم شهرين».

قال: قلت: «يارسول الله، وهل أصابني ما أصابني إلا في الصيام».

قال: «فتصدّق».

---

(١) فأتتابع: التَتَابُع: «الوقوع في الشر من غير فكرة ولا رَوِّية، والمتابعة عليه، ولا يكون في الخير» (النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة «تبع»، ١/٢٠٢) ومعنى كلام سلمة رضي الله عنه: «إذا أدركني النهار متلبساً بالوطء لا يمكنني المنع منه» (انظر بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني ١٧/٢٢-٢٣).

(٢) (أنت بذاك؟): معناه: أنت الملّم بذاك والمرتكب له. (معالم السنن للخطابي ٣/٢٥١).

قال: فقلت: «والذي بعثك بالحق لقد بتنا ليلتنا هذه وحشا[1]، ما لنا عشاء».

قال: «اذهب إلى صاحب صدقة بني زريق، فقل له: «فليدفعها إليك، فأطعم عنك منها وَسْقا». ثم استعن بسائره[2] عليك، وعلى عيالك».

قال: فرجعت إلى قومي، فقلت: «وجدت عندكم الضيق وسوء الرأي ووجدت عند رسول الله ﷺ السعة والبركة، وقد أمرلي بصدقتكم فادفعوها لي».

قال: فدفعوها إلى[3].

ما ألطف رسول الله ﷺ وأرفقه مع الرجل الذي ارتكب خطأ ـ وهو خطأ جسيم لكن من غير عناد ولا استخفاف بحدود الله تعالى ـ ثم جاء تائباً مقبلاً بوجهه إلى الله تعالى.

---

(١) (وحشاً): يقال «رجل وحْش» بالسكون، إذا كان جائعاً لا طعام له، «وقد أوحش»: إذا جاع (انظر النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة «وحش»، ٥/١٦١).

(٢) (بسائره): أي بما يبقى منه (انظر بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني ١٧/٢٣).

(٣) الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل، كتاب الظهار وما جاء في لفظه، باب ما جاء فيمن ظاهر من امرأته في رمضان خشية الوقوع في الجماع بالنهار، ١٧/٢٢.
وروى هذا الحديث أيضاً أبوداود، والترمذي، وابن ماجه، والدارمي والحاكم. (انظر مختصر سنن أبي داود للمنذري، كتاب الطلاق، باب في الظهار، رقم الحديث ١١٢٦، ٣/١٣٧، وصحيح سنن الترمذي، أبواب الطلاق واللعان، باب ما جاء في كفارة الظهار، رقم الحديث ٩٥٩، ١/٣٥٢، وسنن ابن ماجة، أبواب الطلاق، باب الظهار، رقم الحديث ٢٠٧٢، ١/٣٨١، وسنن الدارمي، من كتاب الطلاق، باب في الظهار، رقم الحديث ٢٢٧٨، ٢/٨٦، والمستدرك على الصحيحين، كتاب الطلاق، ٢/٢٠٣).
ورغم انتقاد بعض الأئمة على إسناد هذا الحديث حسّنه الحافظ ابن حجر (انظر فتح الباري ٩/٤٣٢).
وقال عنه الشيخ أحمد عبدالرحمن البنا: «وهو حسن لكثرة طرقه» (بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني ١٧/٢٣).
وقال عنه الشيخ الألباني بعد إيراد كلام مفصّل حول الحديث وشواهده: «وبالجملة فالحديث بطرقه وشاهده صحيح والله أعلم» (انظر إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، ٧/١٧٩.

وفي رواية أخرى قال له الرسول الكريم ﷺ:

«ما حملك على ذلك، يرحمك الله؟».[1]

الله أكبر! لا ضرب ولا شتم، ولا زجر ولا نهر ولا قهر، بل الرأفة، والرفق، واللين، والشفقة، والرحمة. وكيف لا يكون وهو الذي بعثه الله رحمة للعالمين ﷺ، وهو الذي أمره ربه تبارك وتعالى أن يبشِّر القادمين إليه بأن الله تعالى كتب على نفسه الرحمة، وأنه هو الغفور الرحيم **﴿وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة أنه من عمل منكم سوءاً بجهالة ثم تاب من بعده وأصلح فأنه غفور رحيم﴾**.[2]

وفي كلام سلمة بن صخر رضي الله عنه مع قومه بعد عودته من رسول الله ﷺ كفاية لبيان أثر رفقه ﷺ.

ز: ملاطفته ﷺ مع ثمامة بن أثال رضي الله عنه وأثرها:

فقد روى الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بعث النبي ﷺ خيلاً قِبل نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه النبي ﷺ فقال: «ماذا عندك يا ثمامة؟».

فقال: «عندي خير. يا محمد. إن تقتلني تقتل ذادم، وإن تنعم تنعم على شاكر، وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت».

فَتُرِكَ حتى كان الغد، قال له: «ماظنك يا ثمامة؟».

فقال: «ماقلت لك، إن تنعم تنعم على شاكر».

فتركه حتى كان بعد الغد، قال له: «ما عندك يا ثمامة»؟

فقال: «عندي ما قلت لك».

---

(١) انظر صحيح سنن الترمذي ٣٥٢/١.

(٢) سورة الأنعام: الآية ٥٤.

فقال: «أطلقوا ثمامة»![1]

ما أعظم لطف رسول الله ﷺ ورفقه مع عدو! وكيف كان أثر ذلك على العدو البغيض؟ فلنقرأ الرواية نفسها ثم نستمع إلى ما يحدثنا ثمامة نفسه.

يقول أبوهريرة رضي الله عنه: فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل، ثم دخل المسجد فقال: «أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله. يامحمد، والله ما كان على الأرض وجه أبغض إليّ من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إليّ. والله ما كان من دين أبغض إلي من دينك فأصبح دينك أحب الدين إليّ. والله ما كان من بلد أبغض إليّ من بلدك، فأصبح بلدك أحب البلاد إليّ. وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة، فماذا ترى؟».

فبشّره رسول الله ﷺ وأمره أن يعتمر.

فلما قدم مكة، قال له قائل: «صبوت»؟

قال: «لا، والله ولكن أسلمت مع محمد رسول الله ﷺ، ولا، والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيه النبي ﷺ»[2].

الله أكبر! ما أعظم هذا التحول! ولم يكن هذا التحول العظيم إلا بفضل الله تعالى ثم بتعامل النبي الكريم ﷺ المقرون باللين والرفق.

يقول الإمام النووي: «قوله ﷺ (ما عندك يا ثمامة؟) وكرّر ذلك ثلاثة أيام. هذا من تأليف القلوب وملاطفة لمن يُرجى إسلامه من الأشراف الذين يتبعهم على إسلامهم خلق كثير»[3].

هكذا كانت ثمرات الدعوة بالرفق واللطف واللين للنبي الكريم ﷺ. وعلى الداعية الذي يقوم مقامه ﷺ في القيام بالمهمة الدعوية أن يجعل دعوته كذلك عسى الله تعالى أن يجعلها مثمرة ومفيدة أيضاً.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال رضي الله عنه، رقم الحديث ٤٣٧٢، ٨/٨٧.

(٢) المرجع السابق ٨/٨٧.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ١٢/٨٩.

المبحث الرابع

أقوال العلماء حول ضرورة تحلي الداعية بالرفق

قد صرّح كثير من العلماء بضرورة تحلّي الداعية بالرفق أثناء أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر. وقد مرّ بنا أقوال بعض منهم في المبحث الثاني من هذا البحث. وفيما يلي أذكر بعون الله تعالى أقوال بعضهم في هذا الصدد.

قيل للإمام أحمد بن حنبل: كيف ينبغي أن يأمر؟

قال: يأمر بالرفق والخضوع.

ثم قال: إن أسمعوه ما يكره لا يغضب فيكون يريد ينتصر لنفسه[1].

وقال الإمام سفيان: «لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر إلا من كان فيه خصال ثلاث. رفيق بما يأمر، رفيق بما ينهى، عدل بما يأمر، عدل بما ينهى، عالم بما يأمر، عالم بما ينهى»[2].

وقال الشيخ عبدالرحمن بن نصر الشيزري أثناء حديثه عن آداب المحتسب: «وليكن من شيمته الرفق، ولين القول، وطلاقة الوجه، وسهولة الأخلاق عند أمره للناس ونهيه فإن ذلك أبلغ في استمالة القلوب، وحصول المقصود. قال الله عز وجل لنبيه ﷺ: ﴿فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظًا غليظ القلب لانفضوا من حولك﴾. ولأن الإفراط في الزجر ربما أغرى بالمعصية، والتعنيف بالموعظة تمجّه الأسماع»[3].

---

(١) انظر كتاب «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» لأبي بكر الخلال ص٥٠.

(٢) انظر المرجع السابق ص٤٦.

(٣) نهاية الرتبة في طلب الحسبة ص٩. ومثل ذلك قريباً قاله ابن الإخوة في كتابه «معالم القربة في أحكام الحسبة» ص٦٠، وابن بسام المحتسب في كتابه «نهاية الرتبة في طلب الحسبة» ص١٣.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فلابد من هذه الثلاثة: العلم، والرفق، والصبر. العلم قبل الأمر والنهي، والرفق معه، والصبر بعده، وإن كان كل من الثلاثة لابد أن يكون مستصحباً في هذه الأحوال»[1].

وقال الإمام أحمد بن محمد المقدسي: «قال بعض السلف: لا يأمر بالمعروف إلا رفيق فيما يأمر به، رفيق فيما ينهى عنه، حليم فيما يأمر به، حليم فيما ينهى عنه، فقيه فيما يأمر به، فقيه فيما ينهى عنه»[2].

---

(١) كتاب «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» لشيخ الإسلام ابن تيمية ص٣٠.

(٢) مختصر منهاج القاصدين ص١٣٨.

المبحث الخامس

أحوال يعدل فيها عن الدعوة بالرفق إلى الدعوة بالشدة

تمهيد:

لا يُفهَم مما سبق ذكره أن الدعوة بالرفق واللين هي الصورة الوحيدة للدعوة، بل هناك أحوال يُعدَل فيها عن الرفق واللين إلى الغلظة والشدّة. فإذا انتهكت حرمات الله وآن وقت إقامة الحدود، أو ظهر عناد أو استخفاف واستهزاء بالدعوة، أو بدرت مخالفة الشرع عمن لا يُتوقَّع منه ذلك، ففي تلك الأحوال يُلْجأُ إلى الدعوة بالقسوة والشدّة.

وسأعالج هذا الموضوع - بعون الله تعالى - في هذا المبحث تحت العناوين التالية:

١ - الشدّة عند الانتقام لحرمات الله تعالى وإقامة الحدود.

٢ - الشدّة عند ظهور عناد أو استخفاف بالدعوة.

٣ - الشدّة عند بدور مخالفة الشرع لدى من لا يُتَوقّع منه ذلك.

مخصّصاً لكل عنوان مطلباً مستقلاً.

المطلب الأول

الشدة عند الانتقام لحرمات الله تعالى وإقامة الحدود

هنـاك نصوص عديدة في الكتاب والسنة وشواهد كثيرة في سيرة المصطفى ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم تؤكد ضرورة استخدام الشدّة والغلظة عند الانتقام لحرمات الله تعالى وإقامة الحدود. وسأذكر ـ بعون الله تعالى ـ بعضاً منها في هذا المطلب، وذلك تحت العناوين التالية:

أ ـ النهي عن الرأفة في دين الله.
ب ـ انتقام الرسول الكريم ﷺ عند انتهاك حرمة الله تعالى.
ج ـ غضبه ﷺ بسبب الشفاعة في حد من حدود الله.
د ـ اهتمام أبي موسى ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما بإقامة حد الردّة.

أ ـ النهي عن الرأفة في دين الله تعالى:

بعدما بيّن الله سبحانه وتعالى ما تستحقه الزانية والزاني من عقوبة أعقبه سبحانه بالنهي من أن يأخـذ المؤمنـين رأفة في إيقاع العقوبة عليهما. قال تعالى: ﴿**الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر**﴾[1].

وقال الإمام القرطبي في تفسير قوله تعالى: ﴿**ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله**﴾: أي لا تمتنعوا من إقامة الحدود شفقة على المحدود، ولا تخفِّفوا الضرب من غير إيجاع. هذا قول جماعة أهل التفسير»[2].

وأكد سبحانه وتعالى هذا النهي بقوله عز من قائل: ﴿**إن كنتم تؤمنون بالله واليوم**

---

(١) سورة النور: جزء من الآية ٢.

(٢) تفسير القرطبي: ١٢/١٦٥.

الآخر﴾. وهو ـ كما يقول الإمام الرازي ـ من باب التهييج والتهاب الغضب لله تعالى ولدينه[1].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية في تفسير الآية: نهى تعالى عما يأمر الشيطان في العقوبات عموماً، وفي أمر الفواحش خصوصاً، فإن هذا الباب مبناه على المحبة والشهوة والرأفة التي يزينها الشيطان بانعطاف القلوب على أهل الفواحش، والرأفة بهم حتى يدخل كثير من الناس بسبب هذه الآفة في الدياثة وقلة الغيرة، ويظنون أنّ هذا من رحمة الخلق، ولين الجانب بهم، ومكارم الأخلاق، وإنما ذلك دياثة، ومهانة، وعدم دين، وضعف إيمان، وإعانتهم على ذلك دياثة ومهانة، وعدم دين وضعف إيمان، وإعانة على الإثم والعدوان، وترك للتناهي عن الفحشاء والمنكر[2].

ب ـ انتقام الرسول الكريم ﷺ عند انتهاك حرمة الله تعالى:

كان رسول الله رغم رأفته، ورحمته، وشفقته، وعفوه، وصفحه، يغضب أشد الغضب عند انتهاك حرمات الله تعالى، وكان ينتقم لله سبحانه وتعالى. ولقد شهدت بذلك من كانت من أعرف الناس به ﷺ زوجته أم المؤمنين عائشة الصديقة رضي الله عنها. فقد روى الإمام البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: «ما خُيِّر نبي الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما مالم يأثم. فإذا كان الإثم كان أبعدهما منه. والله ماانتقم لنفسه في شيء يُؤتَى إليه قط حتى تنتهك حرمات الله، فينتقم لله»[3].

---

(١) انظر التفسير الكبير ٢٣/١٤٨، وتفسير البيضاوي ٢/١١٥، وتفسير القرطبي حيث يقول فيه: «﴿إن كنتم تؤمنون بالله﴾» وهذا كما تقول لرجل تحضّه: إن كنت رجلاً فافعل كذا. أي هذه أفعال الرجال». (١٢/١٦٦).

(٢) انظر دقائق التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن تيمية ٣/٣٨٥. وقد أجاد وأفاد الإمام في تفسير هذه الآية. جزاه الله تعالى عن الإسلام والمسلمين خيراً. (انظر المرجع السابق ٣/٣٨٥-٣٨٩).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله، رقم الحديث ٦٧٨٦، ١٢/٨٦.

يقول الحافظ ابن حجر أثناء ذكره ما يُستفَاد من الحديث الشريف: «وفي الحديث الحث على العفو إلا في حقوق الله»[1].

وقال الإمام الرازي: «اللين والرفق إنما يجوز إذا لم يفض إلى إهمال حق من حقوق الله، فأما إذا أدى إلى ذلك لم يجز»[2].

جـ - غضبه ﷺ بسبب الشفاعة في حد من حدود الله:

ومما يدل على ضرورة الشدة في إقامة الحدود أن النبي الكريم ﷺ غضب لما شفَّع حِبّه ﷺ أسامة بن زيد رضي الله عنهما في حد من حدود الله تعالى. فقد روى الإمام البخاري عن عائشة رضي الله عنها أنّ قريشاً أهمتهم المرأة المخزومية التي سرقت. فقالوا: «من يكلّم فيها رسول الله ﷺ، ومن يجتريء عليه إلا أسامة حبّ رسول الله ﷺ»؟

فقال: «أتشفع في حد من حدود الله؟».

ثم قام فخطب، فقال: «يا أيها الناس إنما ضلّ من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه، وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد. وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد - ﷺ - سرقت لقطع محمد - ﷺ - يدها»[3].

د - اهتمام أبي موسى ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما بإقامة حد الردة:

ومما يساعد على إدراك ضرورة وجود الشدة في إقامة الحدود وأنه لا يتعارض ولا يتنافى مع التيسير والتبشير والرفق التي أمر بها الإسلام، ما نجده من اهتمام أبي موسى الأشعري ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما بالحدود ومسارعتهما إلى إقامتها، وهما من الذين أمرهم رسول الله ﷺ بالتيسير والتبشير وحذرهم من التعسير والتنفير عند بعثهما

---

(١) فتح الباري ٦/٥٧٦.

(٢) التفسير الكبير ٩/٦٤، وانظر أيضاً غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابوري ٤/١٠٧.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رُفع إلى السلطان، رقم الحديث ٦٧٧٨، ١٢/٨٧.

إلى اليمن. فلنسمع ما رواه الإمام البخاري عن أبي بردة قال: بعث رسول الله ﷺ أبـا موسى ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما إلى اليمن، وبعث كل واحد منهما على مخلاف. قال: واليمن مخلافان. ثم قال: «يسِّرا ولا تعسِّرا، وبشِّرا ولا تنفِّرا».

فانطلق كل واحد منهما إلى عمله، وكان كل واحد منهما إذا سار في أرضه كان قريباً من صاحبه أحدث به عهداً فسلّم عليه. فسار معاذ رضي الله عنه في أرضه قريباً من صاحبه أبي موسى رضي الله عنه. فجاء يسير على بغلته حتى انتهى إليه وإذا هو جالس وقد اجتمع إليه ناس، وإذا رجل عنده قد جُمعت يداه إلى عنقه، فقال له معاذ: «ياعبدالله بن قيس أيم هذا؟».

قال: «هذا رجل كفر بعد إسلامه».

قال: «لا أنزل حتى يُقتَل».

قال: «إنما جيء لذلك، فانزل».

قال: «ما أنزل حتى يُقتَل».

فأمر به، فقُتِل ثم نزل»[1]

فخلاصة الكلام أنه إذا انتهكت حرمات الله تعالى وآن وقت إقامة الحدود فلابدّ من استعمال الشدّة. والله تعالى أعلم.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ رضي الله عنهما إلى اليمن قبل حجة الوداع. رقم الحديث ٤٣٤١، ٤٣٤٢، ٨/٦٠.

المطلب الثاني

الشدة عند ظهور عناد أو استخفاف بالدعوة

إذا ظهر عناد أو استخفاف واستهزاء بالدعوة فعلى الداعية أن يختار الأسلوب المناسب لمعالجته، ولا يقتصر على الدعوة بالرفق واللين. ويُستنبَط هذا ـ بفضل الله تعالى ـ من عدة أمور. سأتحدّث في هذا المطلب عن بعض منها إن شاء الله تعالى، وذلك تحت العناوين التالية:

أ ـ مواقف دعوية للأنبياء عليهم السلام فيها شدة.

ب ـ استثناء الظلمة من «المجادلة بالتي هي أحسن».

ج ـ الأمر باستعمال الغلظة مع المنافقين بالكلام.

د ـ الشدّة في دعوة النبي الكريم ﷺ مع المعاندين.

هـ ـ الشدّة في دعوة الصحابة مع من ظهر منه عناد أو استخفاف بالدعوة.

و ـ الشدّة في دعوة التابعين مع من استهان أو عارض النص الشرعي.

ز ـ أقوال العلماء حول استخدام العنف في الدعوة.

أ ـ مواقف دعوية للأنبياء عليهم السلام فيها شدة:

هناك عدة مواقف في دعوة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام تدلّ على استخدامهم الشدّة مع أقوامهم المعاندين المصرّين على جهالتهم. فعلى سبيل المثال نجد أنّ نوحاً عليه السلام قال لقومه كما ورد في التنزيل: **﴿ولكني أراكم قوما تجهلون﴾**[1].

وقال إبراهيم الأوّاه الحليم المنيب عليه السلام لقومه كما ذكر الله عز وجل: **﴿قال أفتعبدون من دون الله ما لا ينفعكم شيئاً ولا يضركم أف لكم ولما تعبدون من دون الله أفلا تعقلون﴾**[2].

(١) سورة هود: جزء من الآية ٢٩.

(٢) سورة الأنبياء: الآيتان ٦٦ـ٦٧.

وخاطب لوط عليه السلام قومه كما جاء في القرآن الكريم: ﴿أتأتون الذكران من العالمين وتذرون ما خلق لكم ربكم من أزواجكم بل أنتم قوم عادون﴾[1].

وقد اختار هؤلاء الأنبياء الكرام هذه العبارات: (ولكني أراكم قوماً تجهلون) (أف لكم ولما تعبدون من دون الله) (أفلا تعقلون) (بل أنتم قوم عادون).

وفيها تعنيف لمخاطبة أقوامهم لما وجدوا فيهم العناد والاستخفاف والاستهزاء بالدعوة. والله تعالى أعلم بالصواب.

ب - استثناء الظلمة من « المجادلة بالتي هي أحسن »:

ومما يدلّ على ماقلته من استخدام الشدّة عند ظهور العناد أن الله تعالى لما أمر نبيه الكريم ﷺ وأمته بمجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن استثنى منهم الذين ظلموا. قال جل ثناؤه: ﴿ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم﴾[2].

يقول العلاّمة الزمخشري في تفسير الآية: «بالخصلة التي هي أحسن: وهي مقابلة الخشونة باللين، والغضب بالكظم، والسورة بالأناة كما قال تعالى: ﴿ادفع بالتي هي أحسن﴾.

(إلا الذين ظلموا) فأفرطوا في الاعتداء والعناد ولم يقبلوا النصح، ولم ينفع فيهم الرفق فاستعملو معهم الغلظة[3].

ولعلّ الآيات التي جاء فيها تعنيف وتبكيت بأهل الكتاب المعاندين المعرضين عن الحق المصرّين على الباطل تبيّن أساليب مجادلة الظالمين منهم. ومن تلك الآيات:

قوله تعالى: ﴿قل يا أيها الذين هادوا إن زعمتم أنكم أولياء لله من دون الناس فتمنّوا الموت إن كنتم صادقين ولا يتمنّونه أبدا بما قدمت أيديهم والله عليم بالظالمين﴾[4].

---

(١) سورة الشعراء: الآية ٦٦.

(٢) سورة العنكبوت: جزء من الآية ٤٦.

(٣) تفسير الكشاف ٣/٢٠٧-٢٠٨، وانظر أيضاً تفسير أبي السعود ٧/٤٢، وروح المعاني ٢١/٢، وتفسير القاسمي ١٣/١٥٣.

(٤) سورة الجمعة: الآيتان ٦-٧.

وقوله تعالى: ﴿إنّ مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون الحق من ربك فلا تكن من الممترين فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين﴾[1] ويصل الأمر عند عناد الظلمة من التعنيف والتبكيت إلى إعمال السيف فيهم من قبل ولي أمر المسلمين. يقول الشيخ محمد الأمين الشنقيطي:

«واعلم أن الدعوة إلى الله بطريقين: طريق اللين وطريق القسوة.

أما طريق اللين فهي الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وإيضاح الأدلة في أحسن أسلوب وألطفه. فإن نجحت هذه الطريقة فبها ونعمت، وهو المطلوب. وإن لم تنجح تعيّنت طريق القسوة بالسيف حتى يعبد الله وحده وتُقام حدوده وتُمتثل أوامره، وتُجتنب نواهيه. وإلى هذا الإشارة بقوله تعالى: ﴿لقد أرسلنا رسلنا بالبيِّنات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط، وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد﴾[2].

ففيه الإشارة إلى إعمال السيف بعد إقامة الحجة. فإن لم تنفع الكتب تعيّنت الكتائب، والله تعالى قد يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن»[3].

د - الأمر باستعمال الغلظة مع المنافقين بالكلام:

أمر الله سبحانه وتعالى نبيَّه الكريم ﷺ باستخدام الغلظة والخشونة أثناء الاحتجاج مع المنافقين. يقول عز من قائل: ﴿ياأيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير﴾[4].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية: «فأمره الله بجهاد الكفار بالسيف

---

(١) سورة آل عمران: الآيات ٥٩-٦١.

(٢) سورة الحديد: جزء من الآية ٢٥.

(٣) أضواء البيان ٢/١٧٤-١٧٥.

(٤) سورة التوبة: الآية ٧٣.

والمنافقين باللسان، وأذهب الرفق عنهم»[1].

وجاء في رواية أخرى عنه رضي الله عنه في تفسير الآية: «الكفار» بالقتال، و«المنافقين» أن يغلظ عليهم بالكلام[2].

وقال الضحاك في تفسير الآية: «جاهد الكفار بالسيف، واغلظ على المنافقين بالكلام، وهو مجاهدتهم»[3] هذا، ويقول السيد محمد رشيد رضا مبيِّناً حكمة استخدام الغلظة مع المنافقين بقوله: «إنّ معاشرة الرئيس من إمام وملك وأمير لمنافقي قومه بمثل ما يعاشر به المخلصين منهم، فيه توطين لأنفسهم على النفاق، وحمل لغيرهم على الشقاق»[4].

د ـ الشدة في دعوة النبي الكريم ﷺ مع المعاندين:

هناك شواهد عديدة تدل على استعمال النبي الكريم ﷺ الشدّة في الدعوة مع المعاندين من أهل الكتاب والمنافقين وغيرهم. وأذكر فيما يلي ـ بعون الله تعالى ـ بعض الشواهد الدالة على ذلك تحت العناوين التالية:

١ ـ الشدّة في الدعوة مع اليهود.

٢ ـ الشدّة في الدعوة مع المنافقين.

٣ ـ الشدّة في الدعوة مع من لم يمتثل لأمره ﷺ كبرا.

١ ـ الشدة في الدعوة مع اليهود:

ومن ذلك ما رواه الإمام البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: فلما جاء نبي الله ﷺ[5]، جاء عبدالله بن سلام فقال: «أشهد أنك رسول الله، وأنك

---

(١) تفسير الطبري: رقم الأثر ١٦٩٦٢، ١٤/٣٥٨-٣٥٩، وانظر أيضاً تفسير البغوي ٥/٣١١.

(٢) تفسير الطبري: رقم الأثر ١٦٩٦٣، ١٤/٣٥٩. وانظر أيضاً زاد المسير ٣/٤٧٠.

(٣) تفسير الطبري، رقم الأثر ١٦٩٦٤، ١٤/٣٥٩، وانظر أيضاً عمدة القاري، ٢٢/١٦٠.

(٤) تفسير المنار ١٠/٥٥١.

(٥) (فلما جاء نبي الله ﷺ): أي المدينة المنورة.

جئت بحق، وقد علمت يهود أني سيدهم، وأعلمهم وابن أعلمهم، فادعهم فاسألهم قبل أن يعلموا أني قد أسلمت. فإنهم إن يعلموا أني قد أسلمت قالوا فيّ ما ليس فيّ».

فأرسل نبي الله ﷺ فأقبلوا فدخلوا عليه، فقال لهم رسول الله ﷺ: «يامعشر اليهود، ويلكم اتقوا الله، فوالله الذي لا إله إلا هو لتعلمون أني رسول الله حقا، أني جئتكم بحق، فأسلموا».

قالوا: «ما نعلمه» ـ قالوا للنبي ﷺ، قالها ثلاث مرار ـ.

قال: «فأيّ رجل فيكم عبدالله بن سلام؟»

قالوا: «ذاك سيدنا، وابن سيدنا، وأعلمنا، وابن أعلمنا».

قال: «أفرأيتم إن أسلم؟».

قالوا: «حاشا لله، ما كان ليسلم».

قال: «أفرأيتم إن أسلم؟».

قالوا: «حاشا لله، ما كان ليسلم».

قال: «أفرأيتم إن أسلم؟».

قالوا: «حاشا لله، ما كان ليسلم».

قال: «يابن سلام! اخرج عليهم».

فخرج، فقال: «يامعشر اليهود! اتقوا الله، فوالله الذي لا إله إلا هو إنكم لتعلمون أنّه رسول الله، وأنه جاء بحق».

فقالوا: «كذبت».

فأخرجهم رسول الله ﷺ[1].

نجد في هذه القصة استخدام النبي الكريم الشدة في الدعوة مع اليهود، وذلك في موضعين:

أحدهما: بقوله ﷺ: «يامعشر اليهود! ويلكم»

(١) صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، رقم الحديث ٣٩١١ باختصار، ٧/٢٤٩ـ٢٥٠.

وثانيهما: - كما جاء في الرواية - «فأخرجهم رسول الله ﷺ».

ولم يكن ذلك منه إلا بسبب عناد اليهود. والله تعالى أعلم بالصواب.

٢ - الشدة في الدعوة مع المنافقين:

ومن ذلك أنّ النبي الكريم ﷺ قام بالدعوة بالتهديد مع المنافقين المتخلِّفين عن الصلاة. فقد روى الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء. ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا.[1] لقد هممت أن آمر المؤذن فيقيم، ثم آمر رجلاً يؤم الناس، ثم آخذ شعلاً من النار فأحرّق على من لا يخرج إلى الصلاة بعد»[2].

ولم يكن هذا التهديد الشديد إلا بسبب عناد المنافقين وإصرارهم على التخلّف عن صلاة الجماعة رغم إشعارهم مسبقاً بضرورة حضورها. يقول الحافظ ابن حجر: «وفي السياق إشعار بأنه تقدّم منه زجرهم عن التخلّف بالقول حتى استحقوا التهديد بالفعل. وترجم عليه (الحديث) البخاري في كتاب الأشخاص وفي كتاب الأحكام، «باب إخراج أهل المعاصي والريب من البيوت بعد المعرفة»[3].

٣ - الشدة في الدعوة مع من لم يمتثل لأمره صلى الله عليه وسلم كبرا:

فقد ثبت أن النبي الكريم ﷺ دعا على من منعه الكبر من تنفيذ أمره. فقد روى الإمام مسلم عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أنّ رجلاً أكل عند رسول الله ﷺ بشماله. فقال: «كل بيمينك».

قال: «لا أستطيع».

قال: «لا استطعت».

---

(١) حبوا: أي يزحفون إذا منعهم مانع من المشي كما يزحف الصغير. (فتح الباري ٢/١٤١).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب فضل العشاء في الجماعة، رقم الحديث ٦٥٧، ٢/١٤١.

(٣) فتح الباري ٢/١٣٠.

ما منعه إلا الكبر. قال: فما رفعها إلى فيه[1].

وقد اختلف العلماء في كون هذا الرجل منافقاً أو مسلماً[2]، ومهما يكن الأمر فإنّ الذي أهدف إليه من إيراد هذه القصة هو: أنّ النبي الكريم ﷺ دعا على من أعرض عن أمره استكباراً. وهذا ولا شك من باب استخدم الشدّة في الدعوة ـ والله تعالى أعلم.

هـ : الشدة في دعوة الصحابة عند ظهور عناد أو استخفاف بالدعوة:

هناك أمثلة عديدة تدلّ على استخدام الصحابة رضي الله عنهم التعنيف والشدّة عند ظهور عناد أو استخفاف بأمر من أمور الإسلام. وفيما يلي أذكر ـ بعون الله تعالى ـ بعضاً منها:

١ ـ رمي حذيفة رضي الله عنه بقدح فضة:

فقد روى الإمام البخاري عن ابن أبي يعلى قال: كان حذيفة رضي الله عنه بالمدائن فاستسقى، فأتاه دهقان[3] بقدح فضة فرماه به.

فقال: «إني لم أرمه إلا أني نهيته فلم ينته، وإنّ النبي ﷺ نهانا عن الحرير والديباج والشرب في آنية الذهب والفضة. وقال: «هن لهم في الدنيا، وهن لكم في الآخرة»[4].

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، رقم الحديث ٢٠٢١، ٣/١٥٩٩.

(٢) يرى القاضي عياض أن الرجل كان منافقاً، وخالفه في ذلك الإمام النووي (انظر شرح النووي ١٣/١٩٢، وفتح الباري ٩/٥٢٣).

(٣) دهقان: بكسر الدال على المشهور، وهو زعيم فلاحي العجم، وقيل زعيم القرية ورئيسها (شرح النووي ١٤/٣٥).

(٤) صحيح البخاري، كتاب الأشربة، باب الشرب في آنية الذهب، رقم الحديث ٥٦٣٢، ١٠/٩٤.

وفي رواية: «لولا أني نهيته غير مرة ولا مرتين، كأنه يقول: لم أفعل هذا»[1].

والشاهد في القصة أنّ حذيفة رضي الله عنه استعمل الغلظة بدل الرفق مع الدهقان لما رأى من إصراره على استخدام قدح فضة رغم نهي حذيفة رضي الله عنه عن ذلك.

٢ ـ مقاطعة عبادة بن الصامت رضي الله عنه من استخف بالأمر النبوي الشريف:

فقد روى الإمام الدارمي عن أبي المخارق قال: ذكر عبادة بن الصامت رضي الله عنه أنّ النبي ﷺ نهى عن درهمين بدرهم[2].

فقال فلان: «ما أرى بهذا بأسا يداً بيد».

فقال عبادة: «أقول: قال النبي ﷺ، وتقول: لا أرى بأساً، والله لا يظلني وإياك سقف أبداً»[3].

ولم يكن عزم عبادة بن الصامت رضي الله عنه على مقاطعة الرجل إلا لأجل استخفافه بالأمر النبوي الكريم.

٣ ـ سب عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ابنه سبا شديدا:

فقد روى الإمام مسلم عن سالم بن عبدالله بن عمر أن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لاتمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنكم إليها».

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الأطعمة، باب الأكل في إناء مفضّض، رقم الحديث ٥٤٣٦، ٥٤٤/٩.

(٢) وقد ثبت النهي عن الزيادة في التبادل عند اتحاد الجنسين في روايات عديدة ذكرها الإمام مسلم في صحيحه، منها رواية عبادة بن الصامت، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم. (انظر صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب «الربا» وباب «الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً»، من ص١٢٠٨ إلى ١٢١٢).

(٣) سنن الدارمي، باب تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي ﷺ حديث فلم يعظّمه ولم يوقّره، رقم الرواية ٤٤٩، ٩٧/١.

قال: فقال بلال بن عبدالله: «والله لنمنعهنّ».

قال: فأقبل عليه عبدالله فسبَّه سباً شديداً. ما سمعته سبّه مثله قط. وقال: «وأخبرك عن رسول الله ﷺ وتقول: «والله لنمنعهنّ»[1].

وفي رواية: «فزبره»[2].

وفي رواية أخرى: «فضربه في صدره»[3].

ولم يكن هذا كله من ابن عمر رضي الله عنهما إلا لما رأى من إصرار ابنه على رأيه المخالف لقول الرسول الكريم ﷺ. ويقول الإمام النووي تعليقاً على الحديث: «وفيه تعزير المعترض على السنة والمعارض لها برأيه»[4].

و: الشدة في دعوة التابعين مع من استهان أو عارض النص الشرعي:

لقد ثبت استخدام التابعين الشدّة في الدعوة مع من استهان أو عارض الأمر النبوي الكريم ﷺ. ومن الشواهد الدالة على ذلك ما يلي:

١ ـ مقاطعة سعيد بن جبير من تهاون بالأمر النبوي الشريف:

فقد روى الإمام الدارمي عن سعيد بن جبير عن عبدالله بن مغفل رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الخذف[5]، وقال: «إنها لا تصطاد صيداً، ولا تنكي

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة وأنها لا تخرج مطيبة، رقم الحديث ٤٤٢، ١/٣٢٧.

(٢) المرجع السابق ١/٣٢٧، وزبره: أي نهره (شرح النووي ٤/١٦٢).

(٣) انظر المرجع السابق ٤/١٦٢.

(٤) المرجع السابق ٤/١٦٢.

(٥) (الخذف): أي يرمي بحصاة أو نواة بين سبابتيه، أو بين الإبهام والسبّابة، أو على ظاهر الوسطى وباطن الإبهام (فتح الباري ٩/٦٠٧).

عدوا[1]، ولكنها تكسر السن وتفقأ العين»[2].

فرفع رجل - بينه وبين سعيد قرابة - شيئاً من الأرض، فقال: «هذه، وما يكون هذه؟» فقال سعيد: «ألا أراني أحدّثك عن رسول الله ﷺ، ثم تهاون به، لا أكلمك أبداً»[3].

ولا شك أن عزم سعيد بن جبير على مقاطعة الرجل بسبب تهاونه بالأمر المصطفوي الكريم عليه أفضل الصلاة والسلام من باب الدعوة بالشدة في الوقت المناسب.

٢ - مقاطعة ابن سيرين من عارض قوله ﷺ بقول غيره:

فقد روى الإمام الدارمي عن قتادة قال: حدّث ابن سيرين رجلاً بحديث عن النبي ﷺ فقال رجل: «قال فلان: كذا وكذا».

فقال ابن سيرين: أحدّثك عن النبي ﷺ وتقول: «قال فلان وفلان: كذا وكذا» لا أكلّمك أبداً»[4].

ولا ريب أن معارضَ قولِ الناطق بالوحي الصادق المصدوق ﷺ بقول أحد من الخلق يفقد استحقاقه في التعامل والتخاطب معه برفق ولين.

ز: أقوال العلماء حول استخدام العنف في الدعوة:

وقد تحدّث بعض علماء الأمة عمن يُستخدم معه التعنيف في الأمر بالمعروف

---

(١) (ولا تنكي عدوا): في مختار الصحاح: «نكى في العدو». قتل فيهم وجرح. (مادة ن ك ي، ص ٤٩٥).

(٢) أصل رواية عبدالله بن مغفل رضي الله عنه موجود في صحيح البخاري باختلاف يسير في اللفظ دون المعنى (انظر صحيح البخاري، كتاب الذبائح والصيد، باب الخذف والبندقة، رقم الحديث ٥٤٧٩، ٩/٦٠٧).

(٣) سنن الدارمي، باب تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي ﷺ حديث فلم يعظّمه ولم يوقّره، رقم الحديث ٤٤٥، ١/٩٦.

(٤) المرجع السابق، باب تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي ﷺ حديث فلم يعظّمه ولم يوقّره، رقم الحديث ٤٤٧، ١/٩٧.

والنهي عن المنكر. فعلى سبيل المثال يقول الإمام أحمد بن حنبل مبيِّناً من يُؤمَر ويُنْهَى بالرفق ومن يُنْكَر عليه بالغلظة:

«والناس يحتاجون إلى مداراة ورفق في الأمر بالمعروف بلا غلظة إلا رجلاً مباياً معلناً بالفسق والردى، فيجب عليك نهيه وإعلانه، لأنه يقال: ليس لفاسق حرمة؛ فهذا لا حرمة له»[1].

وحينما سأله الفضل بن زياد بقوله: «لنا جار يجيء بالقدر فيوضع على النار وينبذ فيها».

أجابه الإمام بقوله: «انهوه».

قلت (الفضل بن زياد): «لا ينتهي».

قال: «اغلظ أو يرضى لنفسه أن يقال: «فاسق»[2].

وحول استخدام التعنيف يقول الإمام الغزالي: «وذلك يُعدَل إليه (التعنيف بالقول الغليظ الخشن) عند العجز عن المنع باللطف، وظهور مباديء الإصرار والاستهزاء بالوعظ والنصح»[3].

ويُفهَم هذا أيضاً من تعليق الحافظ ابن حجر على قصة الأعرابي الذي بال في المسجد، حيث يقول: «وفيه الرفق بالجاهل وتعليمه ما يلزمه من غير تعنيف إذا لم يكن منه عناداً»[4].

فقيَّد الحافظ ابن حجر «الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف» بقوله: «إذا لم يكن منه عناداً» فإذا كان ذلك منه عناداً فإنه لا يستحق الرفق.

---

(١) كتاب «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» لأبي بكر الخلّال ص٤٧.

(٢) المرجع السابق ص٣٧ـ٣٨.

(٣) إحياء علوم الدين ٢/٣٣٠، وانظر أيضاً «مختصر منهاج القاصدين» لابن قدامة المقدسي ص١٣٦، وكتاب تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكير ص١١، وص١٢.

(٤) فتح الباري ١/٣٥٥، وانظر أيضاً شرح النووي على صحيح مسلم ٣/١٩١.

المطلب الثالث

الشدة عند بدور مخالفة الشرع لدى من لا يتوقع منه ذلك

إن من أسباب العدول عن الدعوة بالرفق إلى الدعوة بالغلظة والقسوة ظهور منكر أو ترك معروف من قبل أشخاص لا يُتَوقَّع ذلك منهم لما عُرف من معرفتهم بأمور الدين أو صلاحهم أو ورعهم. فيُستخدَم معهم أسلوب الشدّة والتعنيف كي يكون وَقْع الإنكار في قلوبهم أبلغ وأشدّ فيبتعدوا عما صاروا إليه. ويُستنبَط هذا ـ بفضل الله تعالى ـ من مواقف دعوية كثيرة في سيرة النبي الكريم ﷺ وأصحابه الكرام رضي الله عنهم. وفي هذا المطلب سأذكر ـ بعون الله تعالى ـ بعض تلك المواقف تحت العنوانين التاليين:

أ ـ الشدّة في دعوة النبي الكريم ﷺ مع من صدر منه غير المتوقَّع.

ب ـ الشدّة في دعوة الصحابة مع من بدر منه ما لا يتوقَّعُ.

أ ـ الشدة في دعوة النبي الكريم ﷺ مع من صدر منه غير المتوقع:

في السيرة المطهرة عدة مواقف دعوية استعمل النبي الكريم ﷺ فيها التعنيف والشدّة، وذلك لما رأى من ظهور أمر لدى أولئك الذين لا يُتوقَّع منهم ذلك نظراً لصحبتهم له ﷺ، وعلمهم وورعهم وتقواهم. وسأتحدّث بتوفيق الله تعالى عن بعض تلك المواقف تحت العناوين التالية:

١ ـ زجره ﷺ على إطالة الصلاة من غير مراعاة أحوال المأمومين.

٢ ـ غضبه ﷺ على من سأل عن التقاط ضالة الإبل.

٣ ـ قوله ﷺ «ويلك» لمن تأخر عن تنفيذ أمره بركوب البدنة.

٤ ـ شدّته ﷺ على من تختّم بذهب.

٥ ـ غضبه ﷺ بسبب انشغال الفاروق رضي الله عنه بقراءة التوراة.

١ ـ زجره ﷺ على إطالة الصلاة من غير مراعاة أحوال المأمومين:

فقد روى الإمام البخاري عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: «قال رجل: «يارسول الله لا أكاد أدرك الصلاة مما يطوّل بنا فلان».

فما رأيت النبي ﷺ في موعظة أشد غضباً من يومئذ. فقال: «أيها الناس إنكم منفِّرون. فمن صلّى بالناس فليخفِّف فإن فيهم المريض، والضعيف وذا الحاجة»[١].

ويقول العلاّمة العيني تعليقاً على الحديث: «فيه جواز الغضب لما يُنكَر من أمور الدين»[٢]. وكان غضبه ﷺ ـ والله أعلم بالصواب ـ لتقدّم نهيه عن إطالة الإمام الصلاة مع غير مراعاة أحوال المصلين من المرضى والضعفاء وأصحاب الحاجة[٣] أو بسبب تقصير الإمام في تعلّم ما ينبغي تعلّمه[٤].

٢ ـ غضبه ﷺ على من سأل عن التقاط ضالة الإبل:

فقد روى الإمام البخاري عن يزيد مولى المنبعث رضي الله عنه أنّ النبي ﷺ سُئِل عن ضالة الغنم، فقال: «خذها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب».

وسئل عن ضالة الإبل، فغضب واحمرّت وجنتاه[٥]، وقال: «مالك ولها؟ معها الحذاء والسقاء[٦]، تشرب الماء، وتأكل الشجر، حتى يلقاها ربها»[٧].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره، رقم الحديث ٩٠، ١/١٨٦.

(٢) عمدة القاريء ٢/١٠٧.

(٣) انظر فتح الباري ١/١٨٦.

(٤) انظر المرجع السابق ٢/٩٨.

(٥) (وجنتاه): تثنية وجنة: والوجنة ما ارتفع من الخدّين. (انظر مختار الصحاح، مادة «و ج ن» ص٥١٩).

(٦) (معها الحذاء والسقاء): الحِذاء: بكسر المهملة بعدها المعجمة مع المد أي خفها. والسقاء: الجوف، وقيل: العنق، (انظر فتح الباري ٥/٨٣).

(٧) صحيح البخاري، كتاب الطلاق، باب حكم المفقود في أهله وماله، جزء من الحديث ذي الرقم ٥٢٩٢، ٩/٤٣٠. وفي هذا الصدد يقول الحافظ ابن حجر: «أشار بذلك إلى =

وسبب شدّة غضبه ﷺ هو تقصير السائل عن ضالة الإبل في فهم ما لا ينبغي تقصيره حيث لا داعي إلى التقاطها لأن الله تعالى قد أعطاها ما يغنيها عن حفظ الملتقط. وإلى هذا نجد الإشارة في قوله ﷺ: «معها الحذاء والسقاء، تشرب الماء، وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها».

٣ ـ قوله ﷺ (ويلك) لمن تأخر عن تنفيذ أمره بركوب البدنة:

فقد روى الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة[١]، فقال: «اركبها».

فقال: «إنها بدنة».

فقال: «اركبها».

فقال: «إنها بدنة».

قال: «اركبها ويلك»[٢]. في الثالثة أو الثانية[٣].

وقال له ﷺ «ويلك» ـ كما يقول الإمام القرطبي ـ تأديباً لأجل مراجعته له مع عدم خفاء الحال عليه[٤] حيث لا يتوقّع من مؤمن تردد أو توقف عن امتثال أمره ﷺ.

= استغنائها عن الحفظ لها بما ركب في طباعها من الجلادة على العطش، وتناول المأكول بغير تعب لطول عنقها فلا تحتاج إلى ملتقط» (فتح الباري ٥/٨٣).

(١) (بَدَنه): ناقة أو بقرة تُنحر بمكة سمِّيت بذلك لأنهم كانوا يسمّنونها، والجمع بُدْن (مختار الصحاح، مادة «ب د ن»، ص٤١).

(٢) (ويلك): «ويل» كلمة تقال لمن وقع في هلكة، فالمعنى أشرفت على الهلكة فاركب (انظر فتح الباري ٣/٥٣٨).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الحج، باب ركوب البدن، رقم الحديث ١٦٨٩، ٣/٥٣٦.

(٤) انظر فتح الباري ٣/٥٣٨، وعمدة القاريء ١٠/٢٩. ويقول الحافظ ابن حجر: وفي الحديث الندب إلى المبادرة إلى امتثال الأمر، وزجر من لم يبادر إلى ذلك وتوبيخه. (انظر فتح الباري ٣/٥٣٨).

٤ ـ شدته عليه الصلاة والسلام على من تختم بذهب:

فقد روى الإمام مسلم عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه وطرحه، وقال: «يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده؟».

فقيل للرجل: «خذ خاتمك انتفع به».

قال: «لا، والله، لا آخذه أبداً، وقد طرحه رسول الله ﷺ»[1].

ولم تكن شدته عليه الصلاة والسلام أثناء الدعوة مع هذا الرجل ـ والله أعلم بالصواب ـ إلا استبعاداً واستغراباً من لبس امريء مؤمن بالله واليوم الآخر شيئاً يكون سبب جمرة من نار جهنم في يده يوم القيامة.

٥ ـ غضبه ﷺ بسبب انشغال الفاروق رضي الله عنه بقراءة التوارة:

فقد روى الإمام الدارمي عن جابر رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتى رسول الله ﷺ بنسخة من التوارة، فقال: «يارسول الله هذه نسخة من التوارة».

فسكت، فجعل يقرأ ووجه رسول الله ﷺ يتغيّر. فقال أبوبكر رضي الله عنه: «ثكلتك الثواكل، ما ترى بوجه رسول الله ﷺ؟».

فنظر عمر ـ رضي الله عنه ـ إلى وجه رسول الله ﷺ، فقال: «أعوذ بالله من غضب الله، ومن غضب رسوله، رضينا بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد نبيا».

فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لو بدا لكم موسى فاتبعتموه وتركتموني لضللتم عن سواء السبيل. ولو كان حيًّا وأدرك نبوتي لاتبعني»[2].

وحيث لا يُتَصوَّر من رضي بالله ربًّا وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبيًّا أن ينشغل

---

(١) صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام، رقم الحديث ٢٠٩٠، ٣/١٦٥٥.

(٢) سنن الدارمي، باب ما يُتَّقَى من تفسير حديث النبي ﷺ وقول غيره عند قوله ﷺ، رقم الحديث ٤٤، ١/٩٥.

بعد بعثته عليه الصلاة والسلام بقراءة كتاب من أُمِر باتباعه ﷺ لو أدرك نبوته، ولمَّا صدر هذا من الفاروق رضي الله عنه شدَّدَ النبي الكريم ﷺ في الاستنكار عليه.

هذا، وقد ترجم الإمام البخاري في صحيحه بابين: أحدهما بقول: «باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره»[1] وثانيهما بقوله: «باب ما يجوز من الغضب والشدّة لأمر الله تعالى»[2] وأورد فيها عدة أحاديث تدلّ على غضب رسول الله ﷺ وشدّته عند رؤيته أموراً كرهها ﷺ، وكانت قد بدرت من بعض الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

ب ـ الشدة في دعوة الصحابة مع من بدر منهم ما لا يتوقع:

هناك شواهد كثيرة تدلّ على استخدام بعض الصحابة القسوة والتعنيف في الدعوة مع من بدر منهم ما كرهوه، وكانوا قد يستبعدون صدور ذلك منهم. وفي هذا المقام سأذكر بعون الله تعالى بعض تلك المواقف تحت العناوين التالية:

١ ـ غضب الصديق رضي الله عنه الشديد بسبب اقتراح الأنصار بعزل من ولاّه الرسول ﷺ.

٢ ـ توبيخ الفاروق أباعبيدة رضي الله عنهما بسبب اهتمامه ببعض المظاهر.

٣ ـ زجر عثمان رضي الله عنه محمد بن جعفر بن أبي طالب بسبب لبسه الثوب المعصفر.

٤ ـ إنكار علي رضي الله عنه على من اختلطت نساؤهم مع الكفار في الأسواق.

٥ ـ شق عائشة رضي الله عنها الخمار الرقيق لابنة أخيها.

٦ ـ امتناع أبي أيوب من تناول طعام ابن عمر رضي الله عنهم بسبب ستر جدران بيته.

---

(١) انظر صحيح البخاري، كتاب العلم، ١/١٨٦ـ١٨٧.

(٢) انظر المرجع السابق، كتاب الأدب، ١٠/٥١٦ـ٥١٨.

١ ـ غضب الصديق رضي الله عنه الشديد بسبب اقتراح الأنصار بعزل من ولاه الرسول ﷺ:

لما عزم الصديق رضي الله عنه على تنفيذ بعث أسامة بن زيد رضي الله عنهما بعد انتقال الرسول الكريم ﷺ إلى رحمة ربه، نقل الفاروق رضي الله عنه إليه اقتراح الأنصار بعزل أسامة رضي الله عنه عن إمارة الجيش، وكان الرسول الكريم ﷺ قد أمرّه عليهم. فغضب الصديق رضي الله عنه عند ذلك غضباً شديداً. وكان سبب غضبه ـ والله تعالى أعلم بالصواب ـ أنه لم يكن يتوقّع من أولئك الأبرار ـ أنصار الرسول ﷺ والفاروق رضي الله عنهم ـ تقديم طلب بعزل شخص كان قد ولاّه قائدهم الأعظم وحبيبهم رسول الله ﷺ. وكي نأخذ صورة دقيقة لهذا الحادث نقرأ ما رواه الإمام الطبري أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لأبي بكر الصديق رضي الله عنه: «إن الأنصار أمروني أن أبلّغك وأنهم يطلبون إليك أن تولي أمرهم رجلاً أقدم سناً من أسامة».

فوثب أبوبكر رضي الله عنه ـ وكان جالساً ـ فأخذ بلحية عمر ـ رضي الله عنه ـ فقال له: «ثكلتك أمك وعدمتك يا ابن الخطاب، استعمله رسول الله ﷺ وتأمرني أن أعزله»[1].

٢ ـ توبيخ الفاروق أباعبيدة رضي الله عنهما بسبب اهتمامه ببعض المظاهر:

فقد روى الحافظ ابن كثير عن طارق بن شهاب قال: لما قدم رضي الله عنه الشام عرضت له مخاضة[2]، فنزل عن بعيره، ونزع موقيه[3]، فأمسكهما بيده، وخاض الماء

---

(١) تاريخ الطبري ٢٢٦/٣، وانظر أيضاً البداية والنهاية ٣٤٤/٦.

(٢) (مخاضة): من النهر الكبير الموضع القليل الماء الذي يعبر فيه الناس النهر مشاة وركباناً (المعجم الوسيط، مادة «خاض»، ٢٦٢/١. وانظر أيضاً الصحاح للجوهري، مادة «خوض»، ١٠٧٥/٣).

(٣) (موقيه): تثنية موقٍ، وهو خف غليظ يلبس فوق الخف. (المعجم الوسيط، مادة «ماق»، ٨٩٢/٢. وانظر أيضاً مختار الصحاح، مادة «م و ق»، ص٤٦٦).

ومعه بعيره. فقال له أبوعبيدة رضي الله عنه: «قد صنعت اليوم صنيعاً عظيماً عند أهل الأرض. صنعت كذا وكذا».

قال: فصكَّ في صدره. وقال: «أولو غيرك يقولها يا أباعبيدة! إنكم كنتم أذلّ الناس، وأحقر الناس، وأقل الناس، فأعزّكم الله بالإسلام. فمهما تطلبوا العز بغيره يذلكم الله»[1].

وسبب شدّة استنكار الفاروق على أمين الأمة أبي عبيدة رضي الله عنهما واضح من قوله: «أولو غيرك يقولها يا أباعبيدة!».

٣ ـ زجر عثمان رضي الله عنه محمد بن جعفر بن أبي طالب بسبب لبسه الثوب المعصفر:

فقد روى الإمام أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: راح عثمان رضي الله عنه إلى مكة حاجاً، ودخلت على محمد بن جعفر بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ امرأته، فبات معها حتى أصبح، غدا عليه رَدْع الطيب[2] ومِلحفَة مُعَصْفَرَة مُفْدَمة[3]. فأدرك الناس بملل[4] قبل أن يروحوا. فلما رآه عثمان رضي الله عنه انتهر وأفّف، وقال: «أتلبس المعصفر وقد نهى عنه رسول ﷺ؟»[5].

وكان سبب زجر عثمان رضي الله عنه وتأفيفه إياه ـ والله أعلم بالصواب ـ أنه كان

---

(١) البداية والنهاية ٧/ ٦٠.

(٢) (رَدْع الطيب): رَدْع: لطخ وأثر. يُقال به ردع من الزعفران أو دم أي لطخ وأثر (انظر الصحاح للجوهري، مادة «ردع»، ٣/ ١٢١٨).

(٣) (مُفْدَمة): مشبعة حمرة. وفي الصحاح: ثوب مُفْدَم إذا كان مصبوغاً بحمرة مشبعاً (مادة «فدم» ٥/ ٢٠٠١).

(٤) مَلَل: بفتح أوله وثانيه. موضع بين مكة والمدينة (انظر معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع ٣/ ١٢٥٦).

(٥) المسند، رقم الحديث ٥١٧، ١/ ٣٨٤ـ٣٨٥. وقال عنه الشيخ أحمد محمد شاكر: «إسناده صحيح» (انظر تعليقات الشيخ علي المسند ١/ ٣٨٤).

يستبعد من المسلمين عامة ومن أمثال محمد بن جعفر بن أبي طالب خاصة لبس شيء قد نهى النبي الكريم ﷺ عن لبسه.

٤ ـ إنكار علي رضي الله عنه الشديد على من اختلطت نساؤهم مع الكفار في الأسواق:

فقد روى عبدالله بن الإمام أحمد عن علي رضي الله عنه قال: «ألا تستحيون أو تغارون؟ فإنه بلغني أن نساءكم يخرجن في الأسواق يزاحمن العلوج[1]»[2].

وتعنيف علي رضي الله عنه هذا في الإنكار سببه ـ والله تعالى أعلم بالصواب ـ استغرابه قلة غيرة بعض المسلمين على نسائهم.

٥ ـ شقّ عائشة رضي الله عنها الخمار الرقيق لابنة أخيها:

فقد روى الإمام مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه أنها قالت: «دخلت حفصة بنت عبدالرحمن على عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ، وعلى حفصة خمار رقيق. فشقته عائشة رضي الله عنها وكستها خماراً كثيفاً»[3].

تستغرب عائشة الصديقة بنت الصديق رضي الله عنها وجود خمار رقيق على بنت من آل الصديق رضي الله عنه فتشقه كي يكون الإنكار أبلغ وأوقع والله تعالى أعلم.

٦ ـ امتناع أبي أيوب من تناول طعام ابن عمر رضي الله عنهم بسبب ستر جدران بيته:

فقد روى سالم بن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: أعرست، فدعا أبي

---

(١) العلوج: جمع العلج: وهو واحد من كفار العجم (انظر مختار الصحاح، مادة «ع ل ج» ص٣٣٣).

(٢) المسند، رقم الرواية ١١١٨، ٢/٢٥٤-٢٥٥. وحكم الشيخ أحمد محمد شاكر على إسنادها بالصحة (انظر تعليقات الشيخ علي المسند ٢/٢٥٤).

(٣) الموطأ، كتاب اللباس، باب ما يُكرَه للنساء لبسه من الثياب، رقم الرواية ٦، ٢/٩١٣.

النـاس، فيهم أبـوأيوب رضي الله عنـه ـ وقد ستروا بيتي بجُنادي أخضر[1] فجاء أبوأيوب فطأطأ رأسه، فنظر فإذا البيت مستَّر. فقال: «ياعبدالله تسترون الجدْر؟».

فقال أبي وأستحيى: «غلبنا النساء ياأبا أيوب».

فقال: «من خشيت أن تغلبه النساء، فلم أخش أن يغلبْنك. لا أدخل لكم بيتاً، ولا أكل لكم طعاماً»[2].

فهكذا، استخدم الصحابة رضي الله عنهم التعنيف والشدّة في الدعوة مع أناس صدر منهم ما لم يكن يتوقعون صدوره منهم، وذلك كي تكون الدعوة أبلغ وأزجر. والله تعالى أعلم بالصواب.

---

(١) (بجُنادي أخضر): قيل هو جنس من الأنماط أو الثياب يستر بها الجدران. (انظر النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة «جند»، ١/٣٠٦).

(٢) انظر سير أعلام النبلاء ٢/٤٠٨-٤٠٩. وقال عنه الشيخ شعيب الأرناؤوط: «إسناده قوي» هامش سير أعلام النبلاء ٢/٤٠٩. وقد ذكره الإمام البخاري في صحيحه تعليقا باختصار. (انظر صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب هل يرجع إذا رأى منكراً في الدعوة؟، ٩/٢٤٩).

المبحث السادس

ضرورة مراعاة ما يترتب على الدعوة بالشدة

ومما يُحسَن التنبيه إليه أن ما قلته من استخدام الشدة في الدعوة في بعض الأحوال فذلك إنما بعد النظر والتدبر فيما يترتب عليه. فإن تأكد لدى الداعية حدوث منكر أعظم من المنكر الذي أراد إزالته أو ترك معروف أهم منه بسبب دعوته بالشدة فليس له أن يلجأ إليها. وفي سيرة قدوة الدعاة وإمامهم ﷺ ما يرشد إلى هذا. فمن ذلك منعه ﷺ عمر بن الخطاب رضي الله عنه من قتل عظيم النفاق عبدالله بن أبي رغم استحقاقه لذلك، خوفاً من أن تترتب على ذلك مفسدة أعظم. وتفصيل هذه القصة كما رواها الإمام البخاري عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: كنَّا في غزاة، فكسع[1] رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاري: «ياللأنصار»[2].

وقال المهاجري: «ياللمهاجرين».

فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: «ما بال دعوى الجاهلية؟».

قالوا: «يارسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار».

فقال: «دعوها فإنها منتنة»[3].

فسمع بذلك عبدالله بن أبي، فقال: «فعلوها. أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعزّ منها الأذل».

فبلغ النبي ﷺ، فقام عمر، فقال: «يارسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق».

فقال النبي ﷺ: «دعه، لا يتحدّث الناس أن محمداً يقتل أصحابه»[4].

---

(١) (فكسع): هو ضرب الدبر باليد أو الرجال (انظر فتح الباري ٨/٦٤٩).

(٢) (ياللأنصار): بفتح اللام وهي للاستغاثة أي أغيثوني. (المرجع السابق ٨/٦٤٩).

(٣) (دعوها فإنها منتنة) أي دعوة الجاهلية. ومنتنة بضم الميم وسكون النون وكسر المثناة من النتن أي أنها كلمة قبيحة خبيثة (المرجع السابق ٨/٦٤٩).

(٤) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿سواءٌ عليهم أَسْتَغْفَرتَ لهم أم لم تستغفر لهم لن يَغْفِرَ الله لهم إن الله لا يهدي القوم الفاسقين﴾، رقم الحديث ٤٩٠٥، ٨/٦٤٩.

فلم يأذن الرسول الكريم ﷺ بقتل ابن أبي كي لا يكون قتله سبب نفور الناس عن الإسلام حيث يقول بعضهم لبعض ما يؤمنكم إذا دخلتم في دينه أن يقتلكم كما قتل صاحبه عبدالله بن أبي[1].

وتعليقاً على هذا الحديث يقول الإمام النووي: «وفيه ترك بعض الأمور المختارة والصبر على بعض المفاسد خوفاً من أن تترتب عليه مفسدة أعظم منه»[2].

وفي هذا الصدد يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «فإن الأمر والنهي، وإن كان متضمناً لتحصيل مصلحة، ودفع مفسدة، فيُنظَر في المعارض له. فإن كان الذي يفوت من المصالح، أو يحصل من المفاسد أكثر، لم يكن مأموراً به، بل يكون محرّماً إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته.

لكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة»[3].

ثم يقول: «ومن هذا الباب ترك النبيّ ﷺ لعبد الله بن أبيّ وأمثاله، من أئمة النفاق والفجور لما لهم من أعوان. فإزالة المنكر بنوع من عقابه مستلزمة إزالة معروف أكثر من ذلك بغضب قومه وحميتهم، وبنفور الناس إذا سمعوا أنّ محمداً ﷺ يقتل أصحابه»[4].

---

(١) انظر عمدة القاري، ١٦/٨٩.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ١٦/١٣٩. وانظر أيضاً تحفة الناظر وغنية الذاكر لأبي عبدالله التلمساني حيث يقول فيه: «من يؤدي إنكاره إلى منكر أعظم منه مثل أن ينهى عن شرب الخمر فيؤدي نهيه عن ذلك إلى قتل النفس فهذا أيضاً يحرم في حقه (الإنكار)» (ص٤).

(٣) كتاب «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» ص ٢١.

(٤) المرجع السابق ص ٢٢. وانظر أيضاً إعلام الموقعين للإمام ابن القيم ٣/١٥-١٦.

خاتمــة

الحمد لله الذي أنعم عليّ بإنجاز هذا البحث المتواضع. وتتضح من خلاله ـ بفضل الله تعالى ـ الأمور التالية:

أ ـ المراد الصحيح «باللين والرفق» حيث لا يُقصَد بهما «المداهنة» وهي: «معاشرة الفاسق وإظهار الرضا بما هو فيه من غير إنكار عليه» أو «النفاق» أو «قلة المبالاة في الدين» بل المراد بهما «المداراة» وهي: «الرفق بالجاهل في التعليم، وبالفاسق في النهي عن فعله، وترك الإغلاظ عليه، والإنكار عليه بلطف القول والفعل».

ب ـ ضرورة تحلّي الداعية باللين والرفق.

ج ـ الـدعـوة بالرفق هي القاعدة العامة للدعوة، ولكنها ليست صورة وحيدة للدعوة. هناك أحوال يلجأ فيها إلى الشدّة. ومن تلك الأحوال:

١ ـ عند انتهاك حرمات الله تعالى وإقامة الحدود.

٢ ـ عند ظهور عناد أو استخفاف واستهزاء بالدعوة.

٣ ـ عند بدور مخالفة الشرع لدى أناس لا يُتوقَّع منهم ذلك.

د ـ لا تستعمل الشدة في الدعوة إلا بعد التدبّر والنظر فيما سيترتب عليها.

و ـ قام الرسول الكريم ﷺ بالدعوة بالرفق واللين، وبالشدة والغلظة أيضاً، واستعمل ﷺ في كل حالة ما كان متلائماً ومتناسباً معها من الرفق أو الشدة. وكان أصحابه البررة والتابعون لهم بإحسان على دربه في ذلك متأسين بأسوته ومقتدين بهديه.

فعلى الدعاة إلى الله تعالى أن يسترشدوا في ذلك من سيرته المطهرة حيث جعل الله لنا فيها أسوة حسنة فيستخدموا اللين في مكانه والشدة في مكانها.

وصلى الله تعالى على نبينا وعلى آله وأصحابه وأتباعه وبارك وسلم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المراجع والمصادر

(١) «إحياء علوم الدين» للإمام أبي حامد الغزالي ط. دار المعرفة بيروت. سنة الطبع ١٤٠٣هـ.

(٢) «الأخلاق الإسلامية وأسسها» للشيخ عبدالرحمن حسن حبنكه الميداني ط. دار القلم دمشق، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ.

(٣) «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» للشيخ محمد ناصر الدين الألباني. ط. المكتب الإسلامي. الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ.

(٤) «أساس البلاغة» للعلاّمة جار الله الزمخشري ط. دار المعرفة بيروت. سنة الطبع ١٤٠٢هـ.

(٦) «أضواء البيان في إيضاح القران بالقران» للعلاّمة محمد الأمين الشنقيطي ط. على نفقة سمو الأمير أحمد بن عبدالعزيز سنة الطبع ١٤٠٣هـ.

(٥) «إعلام الموقعين عن رب العالمين» للإمام ابن قيم الجوزية بتحقيق الشيخ محمد محي الدين عبدالحميد. ط. دار الفكر بيروت ـ الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ.

(٧) «الإكليل في استنباط التنزيل» للإمام السيوطي بتحقيق الأستاذ سيف الدين عبدالقادر الكاتب ط. دار الكتب العلمية. سنة الطبع ١٤٠١هـ.

(٨) «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» لشيخ الإسلام ابن تيمية بتحقيق د. صلاح الدين المنجد. ط. دار الكتاب الجديد. بيروت. الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.

(٩) «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» للإمام أبي بكر الخلال بتحقيق الشيخ عبدالقادر أحمد عطا. ط. دار الباز للنشر والتوزيع. مكة المكرمة. الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

(١٠) «البداية والنهاية» للحافظ ابن كثير ط. دار المعارف. بيروت. الطبعة الثانية، ١٣٩٤.

(١١) «بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني» للشيخ أحمد عبدالرحمن البنا. ط. دار الشباب القاهرة بدون سنة الطبع والطبعة.

(١٢) «تاريخ الطبري» المسمى «تاريخ الأمم والملوك» للإمام أبي جعفر الطبري بتحقيق الأستاذ محمد أبي الفضل إبراهيم ط. دار سويدان. بيروت بدون سنة الطبع والطبعة.

(١٣) «تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكير» لأبي عبدالله محمد بن أحمد العقباني التلمساني بتحقيق الأستاذ علي الشنوفي. سنة الطبع ١٩٦٧م.

(١٤) «تفسير البغوي» المسمى «معالم التنزيل» للإمام أبي محمد البغوي، بتحقيق الأستاذين/خالد عبدالرحمن العك، ومروان سوار. ط. دار المعرفة بيروت. الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

(١٥) «تفسير البيضاوي» المسمى «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» للقاضي البيضاوي. ط. دار الكتب العلمية بيروت. الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
(١٦) «تفسير الخازن» المسمى «لباب التأويل في معاني التنزيل» للعلاّمة علاء الدين علي بن محمد الشهير بالخازن ط. دار الفكر بيروت. سنة الطبعة ١٣٩٩هـ.
(١٧) «تفسير أبي السعود» المسمى «إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم» للقاضي أبي السعود. ط. دار إحياء التراث العربي بيروت. الطبعة الثانية، بدون سنة الطبع
(١٨) «تفسير الطبري» (جامع البيان في تأويل آي القرآن) للإمام أبي جعفر الطبري بتحقيق الشيخين/ محمود محمد شاكر وأحمد محمد شاكر. ط. دار المعارف بمصر. الطبعة الثانية، بدون سنة الطبع.
(١٩) «تفسير القاسمي» المسمى «محاسن التأويل» للعلاّمة محمد جمال الدين القاسمي. بتحقيق الشيخ محمد فؤاد عبدالباقي. ط. دار الفكر بيروت. الطبعة الثالثة، ١٣٩٨هـ.
(٢٠) «تفسير القرطبي» (الجامع لأحكام القرآن) للإمام أبي عبدالله القرطبي. ط. دار إحياء التراث العربي بدون سنة الطبع والطبعة.
(٢١) «التفسير الكبير» المسمى «مفاتيح الغيب» للإمام فخر الدين الرازي. ط. دار الكتب العلمية طهران، الطبعة الثالثة، بدون سنة الطبع.
(٢٢) «تفسير المنار» للسيد محمد رشيد رضا. ط. دار المعرفة بيروت. الطبعة الثانية، بدون سنة الطبع.
(٢٣) «دقائق التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن تيمية» بتحقيق د. محمد السيد الجليند ط. مؤسسة علوم القرآن دمشق. الطبعة الثالثة، ١٤٠٦هـ.
(٢٤) «روح المعاني» للعلاّمة محمود الألوسي. ط. دار إحياء التراث العربي بيروت. الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ.
(٢٥) «زاد المسير في علم التفسير» للإمام ابن الجوزي ط. المكتب الإسلامي. الطبعة الأولى، ١٣٨٤هـ.
(٢٦) «سنن الدارمي» للإمام أبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. بتحقيق السيد عبدالله هاشم اليماني المدني، الناشر: حديث أكادمي فيصل آباد. سنة الطبع ١٤٠٤هـ.
(٢٧) «سنن ابن ماجة» للإمام أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني بتحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي. ط. شركة الطباعة العربية السعودية الرياض. الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.
(٢٨) «سير أعلام النبلاء» للإمام الذهبي. المطبوع تحت إشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط. ط. مؤسسة الرسالة. الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.

(٢٩) «شرح النووي على صحيح مسلم» للإمام النووي ط. دارالفكر بيروت، سنة الطبع ١٤٠١هـ.

(٣٠) «الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية» للإمام الجوهري بتحقيق الشيخ أحمد عبدالغفور عطار ط. دار العلم للملايين بيروت. الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ.

(٣١) «صحيح البخاري» للإمام محمد بن إسماعيل البخاري. نشر وتوزيع: رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالرياض. بدون سنة الطبع (المطبوع مع فتح الباري).

(٣٢) «صحيح سنن الترمذي» اختيار الشيخ محمد ناصر الدين الألباني. نشر: مكتب التربية العربي لدول الخليج. الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

(٣٣) «صحيح سنن ابن ماجة» اختيار الشيخ محمد ناصر الدين الألباني. نشر: مكتب التربية العربي لدول الخليج. الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ.

(٣٤) «صحيح مسلم» للإمام مسلم بن حجاج القشيري بتحقيق الشيخ محمد فؤاد عبدالباقي. نشر وتوزيع: رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد الرياض. سنة الطبع ١٤٠٠هـ.

(٣٥) «عمدة القاري» للعلّامة العيني ط. دار الفكر بيروت. بدون سنة الطبع والطبعة.

(٣٦) «غرائب القرآن ورغائب الفرقان» للشيخ نظام الدين الحسن بن محمد النيسابوري بتحقيق ومراجعة إبراهيم عطوة عوض. ط: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر. الطبعة الأولى، ١٣٨٤هـ.

(٣٧) «غريب الحديث» للإمام أبي إسحاق الحربي بتحقيق الدكتور سليمان بن إبراهيم بن محمد العايد. نشر وتوزيع: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

(٣٨) «فتح الباري» للحافظ ابن حجر. نشر وتوزيع: رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة الإرشاد الرياض، بدون سنة الطبع والطبعة.

(٣٩) «الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد» للشيخ أحمد عبدالرحمن البنا. ط. دارالشهاب القاهرة بدون سنة الطبع والطبعة.

(٤٠) «كتاب التعريفات» للعلامة الجرجاني. ط: مكتبة لبنان بيروت. سنة الطبع ١٩٨٥.

(٤١) «كتاب الزهد» للإمام هنّاد بن السري الكوفي التميمي بتحقيق الشيخ محمد أبي الليث الخير آبادي ط. مطابع الدوحة الحديثة. الدوحة قطر. بدون سنة الطبع والطبعة.

(٤٢) «الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل» للعلاّمة أبي القاسم الزمخشري. ط. دار المعرفة بيروت. بدون سنة الطبع، والطبعة.
(٤٣) «لسان العرب المحيط» للعلاّمة ابن منظور الأفريقي (إعداد وتصنيف: يوسف خياط) ط. دار لسان العرب بيروت، بدون سنة الطبع والطبعة.
(٤٤) «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» للحافظ نور الدين الهيثمي ط. دار الكتاب العربي بيروت. الطبعة الثالثة، ١٤٠٢هـ.
(٤٥) «مختار الصحاح» للإمام محمد بن أبي بكر الرازي بتحقيق السيدة سميرة خلف الموالي ط. المركز العربي للثقافة والعلوم بيروت. بدون سنة الطبع، والطبعة.
(٤٦) «مختصر تفسير ابن كثير» اختصار وتحقيق الشيخ محمد علي الصابوني ط. دار القرآن الكريم بيروت. الطبعة السابعة، ١٤٠٢هـ.
(٤٧) «مختصر سنن أبي داود» للحافظ المنذري بتحقيق الشيخ محمد حامد الفقي ط. مكتبة السنة المحمدية القاهرة. بدون سنة الطبع، والطبعة.
(٤٨) «مختصر منهاج القاصدين» للإمام أحمد بن محمد المقدسي بتحقيق الشيخ زهير الشاويش ط. المكتب الإسلامي. الطبعة السابعة، ١٤٠٦هـ.
(٤٩) «المستدرك على الصحيحين» للإمام أبي عبدالله الحاكم. ط. دار الكتاب العربي بيروت. بدون سنة الطبع والطبعة.
(٥٠) «المسند للإمام أحمد بن حنبل» بتحقيق الشيخ أحمد شاكر. ط. دار المعارف للطباعة والنشر مصر. الطبعة الثالثة، بدون سنة الطبع.
(٥١) «معالم السنن» للإمام أبي سليمان الخطابي ط. المكتبة العلمية. الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ.
(٥٢) «معالم القربة في أحكام الحسبة» للشيخ محمد بن محمد بن أحمد القرشي المعروف بابن الإخوة. بتحقيق د. محمد محمود شعبان والأستاذ صديق أحمد عيسى المطيعي. ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب. سنة الطبع ١٩٧٦م.
(٥٣) «معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع» لأبي عبيد البكري الأندلسي بتحقيق الأستاذ مصطفى السقا. ط. عالم الكتب بيروت. بدون سنة الطبع والطبعة.
(٥٤) «المعجم الوسيط» للأساتذة/ إبراهيم مصطفى، وأحمد حسن الزيات، وحامد عبدالقادر، ومحمد علي النجار. ط: دار الدعوة استانبول الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.
(٥٥) «المفردات في غريب القرآن» للإمام راغب الأصفهاني بتحقيق الأستاذ محمد سيد كيلاني ط. دار المعرفة بيروت. بدون سنة الطبع.
(٥٦) «موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان» للحافظ نور الدين الهيثمي بتحقيق الشيخ محمد

عبدالرزاق حمزة ط. دار ومكتبة الهلالي بيروت بدون سنة الطبع.
(٥٧) «الموطأ» للإمام مالك بن أنس بتحقيق الشيخ محمد فؤاد عبدالباقي، ط. دار إحياء التراث العربي. سنة الطبع ١٣٧٠هـ.
(٥٨) «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» للحافظ ابن حجر. ط. قران محل كراتشي بدون سنة الطبع والطبعة.
(٥٩) «نهاية الرتبة في طلب الحسبة» للشيخ عبدالرحمن بن نصر الشيزري بتحقيق د. السيد الباز العريني. ط. دار الثقافية بيروت. الطبعة الثانية ١٤٠١هـ.
(٦٠) «نهاية الرتبة في طلب الحسبة» للشيخ ابن بسام المحتسب بتحقيق الأستاذ حسام الدين السامرائي. ط. مطبعة المعارف بغداد. سنة الطبع ١٩٦٨هـ.
(٦١) «النهاية في غريب الحديث والأثر» للإمام ابن الأثير بتحقيق الأستاذ/ طاهر أحمد الزاوي ود/ محمود محمد الطناجي. ط: المكتبة الإسلامية بدون سنة الطبع والطبعة.

فهـرس

مقدمة ٣

المبحث الأول
المراد باللين والرفق

المراد «باللين» ٧
المراد «بالرفق» ٨
المقصود «باللين والرفق» «المداراة» وليس «المداهنة» ٨

المبحث الثاني
نصوص تبيّن ضرورة تحلّي الداعية باللين والرفق

تمهيد ١١
أ - أمر الله تعالى موسى وهارون عليهما السلام بإلانة القول لفرعون ١٢
ب - أمر الله تعالى نبيَّه الكريم ﷺ بالمجادلة بالتي هي أحسن ١٣
ج - نفور الناس عمن يكون فظاً غليظاً ١٣
د - الرفق يزين الأمور ١٤
هـ - دعاء المصطفى ﷺ لمن رفق بأمته ١٥
و - البشارة النبوية الكريمة لصاحب رفق ١٥
ز - وصية النبي الكريم ﷺ من بعثهم بالتيسير والتبشير ١٧
ح - أمر النبي الكريم ﷺ بالرفق بالجاهل ١٨

المبحث الثالث
الدعوة بالرفق في سيرة إمام الدعاة وقدوتهم ﷺ

تمهيد ٢٠

أ ـ رفقه ﷺ بمن كانت يده تطيش في الصحفة وأثر ذلك ٢١
ب ـ رفقه ﷺ بالمرأة التي كانت تبكي عند قبر وأثر ذلك ٢٢
ج ـ لطفه ﷺ بمن تحدّث في الصلاة وثمرته ٢٣
د ـ رفقه ﷺ بالأعرابي الذي بال في المسجد وأثر ذلك ٢٥
هـ ـ لينه ﷺ بمن جاء يستأذن في الزنا ونتيجته ٢٦
و ـ رأفته ﷺ بمن أصاب من امرأته قبل أداء كفارة الظهار ٢٧
ز ـ ملاطفته ﷺ مع ثمامة بن أثال وأثرها ٣٠

المبحث الرابع
أقوال العلماء حول ضرورة تحلي الداعية بالرفق

٣٢

المبحث الخامس
أحوال يعدل فيها عن الدعوة بالرفق إلى الدعوة بالشدة

تمهيد ٣٤

المطلب الأول
الشدة في الانتقام لحرمات الله تعالى وإقامة الحدود

أ ـ النهي عن الرأفة في دين الله ٣٥
ب ـ انتقام الرسول الكريم ﷺ عند انتهاك حرمات الله تعالى ٣٦
ج ـ غضبه ﷺ بسبب الشفاعة في حد من حدود الله ٣٧
د ـ اهتمام أبي موسى ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما بإقامة حد الردّة ٣٧

المطلب الثاني

الشدة عند ظهور عناد أو استخفاف بالدعوة

أ ـ مواقف دعوية للأنبياء عليهم السلام فيها شدة ٣٩
ب ـ استثناء الظلمة من «المجادلة بالتي هي أحسن» ٤٠
ج ـ الأمر باستعمال الغلظة مع المنافقين بالكلام ٤١
د ـ الشدّة في دعوة النبي الكريم ﷺ مع المعاندين ٤٢
١ ـ الشدة في الدعوة مع اليهود ٤٢
٢ ـ الشدّة في الدعوة مع المنافقين ٤٤
٣ ـ الشدّة في الدعوة مع من لم يمتثل لأمره ﷺ كبراً ٤٤
هـ ـ الشدّة في دعوة الصحابة عند ظهور عناد أو استخفاف بالدعوة ٤٥
١ ـ رمي حذيفة رضي الله عنه بقدح فضة ٤٥
٢ ـ مقاطعة عبادة بن الصامت رضي الله عنه من وجد عنده استخفافاً بالأمر النبوي الشريف ٤٦
٣ ـ سبّ عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ابنه سباً شديداً ٤٦
و ـ الشدّة في دعوة التابعين مع من استهان أو عارض النص الشرعي ٤٧
١ ـ مقاطعة سعيد بن جبير من تهاون بالأمر النبوي الشريف ٤٧
٢ ـ مقاطعة ابن سيرين من عارض قول الرسول الكريم ﷺ بقول غيره ٤٨
ز ـ أقوال العلماء حول استخدام العنف في الدعوة ٤٨

المطلب الثالث

الشدّة عند بدور مخالفة الشرع لدى من لا يتوقع منه ذلك

أ ـ الشدة في دعوة النبي الكريم ﷺ مع من صدر منه غير المتوقع ٥٠
١ ـ زجره ﷺ على إطالة الصلاة من غير مراعاة أحوال المأمومين ٥١
٢ ـ غضبه ﷺ على من سأل عن التقاط ضالة الإبل ٥١
٣ ـ قوله ﷺ «ويلك» لمن تأخر عن تنفيذ أمره بركوب الدابة ٥٢
٤ ـ شدته ﷺ على من تجشم بذهب ٥٣
٥ ـ غضبه ﷺ بسبب انشغال الفاروق رضي الله عنه بقراءة التوراة ٥٣

ب ـ الشدة في دعوة الصحابة مع من بدر منهم ما لا يتوقَّع ٥٤
١ ـ غضب الصديق رضي الله عنه الشديد بسبب اقتراح الأنصار بعزل من ولاه الرسول ﷺ ٥٥
٢ ـ توبيخ الفاروق أباعبيدة رضي الله عنهما بسبب اهتمامه ببعض المظاهر ٥٥
٣ ـ زجر عثمان رضي الله عنه محمد بن جعفر بن أبي طالب بسبب لبسه الثوب المعصفر ٥٦
٤ ـ إنكار علي رضي الله عنه على من اختلطت نساؤهم مع الكفار في الأسواق ٥٧
٥ ـ شق عائشة رضي الله عنها الخمار الرقيق لابنة أخيها ٥٧
٦ ـ امتناع أبي أيوب عن تناول طعام ابن عمر رضي الله عنهما بسبب ستر جدران بيته ٥٧

المبحث السادس

ضرورة مراعاة ما يترتب على الدعوة بالشدة

٥٩

خاتمة ٦١
المصادر والمراجع ٦٢
فهرس ٦٧-٧٠